رسالة جواب أهل الحائر في سهو النبي صلى الله عليه وآله
دراسة وتحقيق

The Reply Letter of the People of Al-Haair Regarding the Prophet's (PBUHP) Inadvertent Act: A Study and Editing

م.د. نافع جميل خلف

جامعة الكوفة

كلية التربية الأساسية

Dr. Lect. Nafa' Jameel Khalaf

University of Kufa

College of Basic Education

رسالة جواب أهل الحائر في سهو النبي صلى الله عليه وآله

دراسة وتحقيق

الملخص:

لا يخفى ما لـ(حوزة سامراء) من أهمية في المنظومة الدينية للطائفة الامامية المعاصرة، اذ تركت اثرا في الواقع الشيعي حينها، ولا زال تراثها تستخرج كنوزه وتنثر لآلئه بين الفينة والفينة من قبل مراكز اهتمت به، وان كان (مركز تراث سامراء) من ابرز المختصين به.

وعند الاطلاع على ما يصدره (مركز تراث سامراء) نجد ان واحدة من ابوابه في نشر التراث هو (ما نسخ في سامراء)، ويشمل التراث الذي نسخ في هذه الحوزة المباركة، وان لم يكن مؤلفه من أبنائها، لتكون لدينا إضافة جديدة في عالم النسخ المخطوطة، ومحطة ترفد المحققين بتحف ثمينة.

وتعد (رسالة سهو النبي) المنسوبة لـ (الشيخ المفيد) واحدة من هذه المخطوطات التي حظيت باهتمام هذه الحوزة المباركة، اذ فيما عثر عليه مما خط في سامراء نجد نسختين من هذه الرسالة كتبتا في سامراء، وهذا يعزز ما لدى المحققين من نسخ إضافية تعينهم في إخراجها بأفضل ما يكون.

ولما كانت (مسألة سهو النبي) من المسائل المهمة على المستوى العقائدي، لكونها تتعلق بعصمة النبي الاكرم، وهي من المسائل العقدية المهمة، وحظيت بالنقاش لدى الفرق الكلامية، وبذات الوقت تعد من المسائل الفقهية، فعلى ضوء بعض مروياتها يتم تحديد تكليف الساهي في حال سهوه.

ولذا أقدم الباحث على محاولة اخراج هاتين النسختين، مع ضميمة النسخة المطبوعة التي صدرت في ذكرى ألفية الشيخ المفيد، في مؤتمر حمل هذا العنوان، جاعلا النسخة السامرائية الاقدم أصلا، وعليها تدور التعاليق، وواضعا مقدمة في (مسألة سهو النبي) عند الشيعة الامامية، وفق اراء قبول هذه المسألة او رفضها او التوقف بشأنها، مضافا الى مناقشة نسبة هذه الرسالة للشيخ المفيد وفق ابرز الآراء ام لغيره كالسيد المرتضى.

وختاما ارجو ان أكون قد وفقت في بيان المسألة، لتنفع القارئ في تصفحه لهذه الرسالة، وبذات الوقت آمل ان أكون قد أسهمت في اخراج هذه الرسالة وفق ما أراد كاتبها، متبعا طريقة اثبات ما بالمخطوط وعدم التصرف بالنص، وتأشير كل ما من شأنه ان يسهم في إيضاح النص في الهامش.

الكلمات المفتاحية:

سهو النبي، رسالة أهل الحائر، الرد على عقائد الصدوق، رسائل الشيخ المفيد، سهو النبي عند الشيعة.

The Reply Letter of the People of Al-Haair Regarding the Prophet's (PBUHP) Inadvertent Act: A Study and Editing

Abstract:

The importance of the Hawza of Samarra in the contemporary religious system of the Imami sect is evident, as it left an impact on the Shiite reality at that time. Its heritage is still being unearthed, and its treasures were discovered from time to time by the centers that focused on studying it, as Samarra Heritage Center is one of the most prominent specialists in this field.

When examining what is published by Samarra Heritage Center, we find that one of its achievements in publishing heritage is "What was Transcribed in Samarra," that includes the heritage transcribed in this blessed Hawza, even if its author was not from its students. This gives us with a new addition in the world of manuscript transcription, a station that provides researchers with precious information.

The "Treatise on the Prophet's Inadvertent Act," attributed to (Sheikh Al-Mufid), is one of these manuscripts that received attention from this blessed Hawza. There are two copies transcribed in Samarra that provides the editors of this treatise with additional copies to help them determine the intentions of its author.

Since the issue of the Prophet's inadvertent act is an important matter for the doctrine, as it is related to the Prophet's infallibility. It is one of the important doctrinal issues that received debate among the theological sects, and at the same time, it is considered one of the jurisprudential issues, as some of its narrations determine the obligation of the one who inadvertently errs.

Therefore, the editor attempts to publish these two copies, along with the printed copy issued on the occasion of the millennium of Sheikh Al-Mufid, making the oldest Samarra's copy the original one. He also includes an introduction on the issue of the Prophet's inadvertent act among the Imami Shias based on the views of accepting, rejecting, or suspending judgment on this issue. Moreover, it discusses the attribution of this treatise to Sheikh Al-Mufid according to the most prominent views whether it is by others such as Sayid Al-Murtadha.

In conclusion, I hope I have succeeded in explaining the issue to benefit the reader in browsing this treatise, and at the same time, I hope I have contributed to publishing this treatise according to the author's intention. I followed the method of affirming what is in the manuscript and not modifying the text, and annotating anything that contributes to clarifying the text in the footnotes.

key words:

The Prophet's Inadvertent Act, reply letter of the People of Al-Haair, Refutation of Al-Saduq's Beliefs, Treatises of Sheikh Al-Mufid, The Prophet's Inadvertent Act According to the Shias

العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة وأتم السلام على النبي الأمين وآله الطاهرين.

وبعد،

لا يخفى على القارئ اللبيب أهمية المسائل الاعتقادية، لما تمثله من لبنة في بناء المنظومة الفكرية للإسلام، ولتوقف بعض الاحكام الشرعية على بعض المسائل الاعتقادية، بل أغلبها.

وكلما كان للمسألة الأثر العملي أو المعرفي في اذهان المسلمين كان لتحقيقها وتحديد مرادات كاتبها الأهمية الكبيرة، وبالخصوص إذا ضم لهذين الامرين التردد في نسبتها بين أعلام هذه الطائفة. الأمر الذي يجعل لإبراز مثل هذا الاثر فوائد عديدة، نظرا لأهمية الموضوع، وأثره العاطفي على المسلمين، ونسبتها إلى علم من الاعلام.

وهذه الرسالة، هي في الرد على ما ذهب إليه الشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ) -وهو من اجلّاء أعلام هذه الطائفة- من نسبة السهو للنبي الأكرم، بناءً على ما توافر لديه من الروايات، وهو ما عرض هذا الرأي للرد كما في هذه الرسالة المنسوبة للشيخ المفيد (ت٤١٣هـ) ولم تكن النسبة جزافاً من أغلب علمائنا، بل كانت وفق قرائن داخلية وخارجية، ولكن هذه القرائن لم تكن لتوفر الاطمئنان أو القطع عند البعض الاخر، ولهذا تعددت الآراء في النسبة إلى غير الشيخ المفيد.

وبعد الاستقصاء لهذه الرسالة تبين انه يتوفر منها من المخطوط الكثير، وبما يتجاوز ٢٥ نسخة، مضافا إلى وجودها ضمن بعض الموسوعات أو الكتب الروائية، فضلاً عن طباعتها عدة طبعات مستقلة أو مضمومة لمؤلفات الشيخ المفيد.

وتعود أهمية الرسالة لما فيها من موضوع مهم فضلاً عن شهرة من نسبت اليه، فإن عملية وجود نسخ خطية -وان كان قد طبعت الرسالة استنادا لبعض النسخ الخطية- فإن ذلك لا يعني ان تفقد النسخ الخطية الأخرى قيمتها العلمية، لأسباب كثيرة بعضها متعلق بتحديد الفوارق بين النسخ التي اعتمدت للطباعة والنسخ التي لم تحقق بعد، وأيضاً مصدر وصول وتوافر النسخ الخطية، فانه كلما كانت من يد امينة إلى أخرى زاد من وثاقتها العلمية، وكذلك النظر إلى ناسخها من

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

حيث كونه ناسخا امتهن النسخ دون ان يكون من العلماء ومقدار امانته ودقته في عمله، أم كان الناسخ علما من الاعلام، فإن نسخة الاعلام حتما تفضل على غيرها، فضلاً عن المرجحات الأخرى حيث القدم والتأخر وغيرها.

وهو ما دعا إلى هذا التحقيق، إذ توافرت نسخ خطية دونت من قبل اعلام في حوزة سامراء، وان جمعهما المكان إلا أنه قد فرق بينهما الزمان، ليعكس بعدا اخر من ابعاد حوزة سامراء وفق برنامج المخطوطات العلمائية في هذه الحوزة المباركة.

ومن هنا تولدت الحاجة بضرورة اخراج النسخ المخطوطة السامرائية -التي يوحدها موضوع واحد- لعالم النور، ليس من حيث كونها متعلقة بالعقائد، أو انها تلبي احتياجاً عصرياً، أو تقع ضمن سلسلة التحقيق التراثي فقط، بل مضافا لكل ذلك إنها تتعلق بكونها نتاج حوزة تعد من أبرز المراحل التاريخية للحوزة العلمية عبر عصورها.

وختاماً أرجو ان أكون قد وفقت في تحقيق هذه المخطوطة لما لها ومؤلفها من أهمية.

والحمد لله رب العالمين.

التعريف بمسألة سهو النبي.

يحاول الباحث هنا ان يسلط الضوء على محورين مهمين متعلقين بفهم الرسالة موضع البحث، وهما استقصاء الآراء التي تعددت بين العلماء، حول الموقف من مسألة سهو النبي صلى الله عليه وآله. بين المؤيد لها، والرافض، والمتوقف في المسألة. كما تمت محاولة البحث في نسبة الرسالة إلى كاتبها، والتي أيضاً كانت في ثلاثة اراء.

أولا: استقصاء الآراء في سهو النبي

تمثل المسائل الاعتقادية أهمية في بناء الاطار العام للطوائف والفرق الكلامية، وهذا الاطار الكلامي والاعتقادي فيه مسائل تعّد أسسا ومرتكزات عامة، وهناك مسائل فرعية يمكن أن يقع الكلام فيها بين أبناء الفرقة الواحدة، ومن هذه المسائل مسألة سهو النبي، حيث ان الاعتقاد فيها لا يخرج القائل به أو منكره من فرقته المنتمي لها.

وفي ضمن الإطار الشيعي الاثني عشري وقع الكلام في مسألتين ليس بينهما تلازم، ولكنهما ارتبطا بحكم التقارب الموضوعي - ونعني به سهو النبي في صلاته ونومه عن صلاته - مما اوجب تناولهما في ضمن الكتابة الواحدة وللسبب المتقدم.

مجلة براثا للدراسات
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

ولغرض بيان الرؤية الكلية لموقف الشيعة الامامية الاثني عشرية لمسألة سهو النبي، فانه يمكن رصد أسس ومرتكزات أصحاب الآراء فيها. وكالاتي:

١. القول بسهو النبي الأكرم.

وأصحاب هذا الاتجاه يمثلون مدارس فكرية متنوعة من الفرقة الامامية، فبعضهم محدث وبعضهم الاخر اصولي.

وهذا الاتجاه ربما يمكن القول باطمئنان، ان أول من ذهب إليه من العلماء في عصر الغيبة الكبرى -هو الشيخ الصدوق وشيخه ابن الوليد- وقد صرح بذلك في كتابه من لا يحضره الفقيه، وقد بنى استدلاله لذلك على مرتكزات منها:

- وجود الروايات التي يفتي على ضوئها، وبذلك فهو يعتقد بصدورها عن المعصوم.
- عدم الاستبعاد العقلي لهذا الامر، وذلك بإيضاحه ان النبي الأكرم، له جنبتان. الأولى يشترك بها مع الناس، والأخرى المتعلقة بالارتباط بالوحي وعلى ضوئها يصدر التبليغ، فيمكن أن يقع السهو في الأولى بخلاف الأخرى، التي يمتنع وقوع السهو فيها.
- الإشارة لبعض المصالح من تحقق السهو من قبل النبي الأكرم، مثل رفع المشقة عن الناس عند ابتلائهم بالسهو، وبيان بشرية النبي الأكرم لئلا يقول الغلاة بإلوهيته، وغيرها.

وهذا الاتجاه يعتمد على الرواية وفق صحتها، أو القرائن الدالة على صحة صدورها، وعند ثبوت الرواية فانه لا يعطي مجالا لإعمال العقل في هذا الاتجاه. بمعنى أن الرواية هي التي تثبت أو ترفض المسألة بغض النظر عن تحكيم العقل في ذلك. وهو ما تجلى من استدلال الشيخ الصدوق في (من لا يحضره الفقيه) فقد ناقش المسألة من هذه الزاوية، نعم يمكن ان يختلف هذا المنهج في كتابه الذي وعد ان يكتبه بهذا الصدد، أو انه كتبه ولم يصلنا، وبكلتا الحالتين ليس أمامنا إلا نصوص (من لا يحضره الفقيه)[1].

فإنه جعل الرواية -وبعد ان حسم موضوع صحتها وأهليتها لاستناده عليها في استخراج الحكم الشرعي- مستنده لإثبات إمكان سهو النبي في الصلاة.

إلا أنه يمكن أن نلحظ أهمية البعد

(١) ينظر: الصدوق، محمد بن بابويه، من لا يحضره الفقيه، ج١، ص٣٥٨.

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

العقلي عند الشيخ الصدوق، عن طريق تخصيصه لموارد سهو النبي في الصلاة فقط، بل ويترقى إلى جعل السهو من الله لغايات ومصالح يحددها الباري تعالى، وقد أشارت الروايات لبعضها. فإن هذا التقييد لمفهوم السهو بخصوص الصلاة حصراً، ولغاية الله يريدها، يؤكد أهمية التعاطي العقلي مع مفهوم السهو؛ لكونه متعلقا بالنبي الأكرم.

وينسب لهذا الاتجاه أيضاً الشريف المرتضى والذي يفهم من كلامه[١] ما يلي:

- لا يجوز على النبي النسيان فيما يؤديه من الوحي، أو ما يكون من الشرع، أو كل أمر إذا نسيه أدى ذلك إلى التنفير.
- غير هذه الأمور كالمأكل أو المشرب فيجوز عليه النسيان والسهو، شريطة ان لا تكون متصلة أو مستمرة، بحيث لا ينسب إلى كونه مغفلا.
- هناك من الروايات ما تثبت تحقق السهو من النبي الأكرم، وانه سلّم ناسيا، فيثبت بذلك الإفتاء بعدم بطلان صلاة من سلم ناسيا وفق رواية ذي اليدين[٢].

ولكن الذي يلحظ من موقف الشريف المرتضى، انه لم يعتمد الرواية بالمطلق، ولم يتكئ على حكم العقل بالمطلق، ويلحظ ذلك بمنعه للسهو أو النسيان إذا أدى إلى تنفير الناس عنه، وهو عين دليل المتكلمين القائم على عدم إمكان السهو؛ لانه يلزم منه سقوط مكانة النبي من النفوس. فيتحصل من ذلك محاولة المرتضى ان يجعل السهو بهذا المقدار اليسير غير قادحة في الكلية العقلية الانفة المتضمنة سقوطه من النفوس بالسهو[٣].

ويؤيد الشيخ الصدوق في مفهومه لسهو النبي، السيد نعمة الله الجزائري في

(١) الشريف المرتضى، علي بن حسين بن موسى، تنزيه الأنبياء، انتشارات مدرسه عالى شهيد مطهرى، ص١٣٥-١٣٦. ونص القول (وإذا حملنا هذه اللفظة على غير النسيان الحقيقي فلا سؤال فيها. وإذا حملناها على النسيان في الحقيقة كان الوجه فيه أن النبي ﷺ إنما لا يجوز عليه النسيان فيما يؤديه عن الله تعالى أو في شرعه أو في أمر يقتضي التنفير عنه. فأما فيما هو خارج عما ذكرناه فلا مانع من النسيان، ألا ترى أنه إذا نسي أو سها في مأكله أو مشربه على وجه لا يستمر ولا يتصل، فنسب إلى أنه مغفل، فإن ذلك غير ممتنع).

(٢) ينظر: الشريف المرتضى، حسين بن موسى، الناصريات، ص٢٤١، ونص قوله (وخبر ذي اليدين - الذي تقدم ذكره (٢) - يدل على أن من سلم ناسياً لا تبطل صلاته، لأنه روى أن النبي ﷺ في الركعتين الأوليين ساهياً من الظهر أو العصر، ثم بنى على صلاته.).

(٣) يراجع: تنزيه الأنبياء، ص١٩ وما بعدها.

مجلة بينات للدراسات المعاصرة
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

الأنوار النعمانية[١]. كما نسب ذلك إلى الشيخ الطبرسي[٢] وصرح به المحقق البحراني في كشكوله اعتمادا على الأخبار[٣]، فصاحب الحدائق الذي يقر بحصول السهو نتيجة لتضافر الروايات الصحيحة والحسنة والموثقة بل والضعيفة أيضاً وفق نصه[٤]، ومستنده في رفض مانعي السهو هو لجوؤهم إلى عقولهم لأثبات المنع، فيما اننا نجده في مكان اخر يرجح رواية عدم لجوء الفقيه لسجدتي السهو وانها متعارضة مع روايات سهو النبي[٥]. والفيض الكاشاني اعتمادا على الأخبار[٦]، والشيخ النراقي في مستند الشيعة[٧].

وبنفس هذا الاتجاه يذهب المحقق التستري صاحب قاموس الرجال، والذي كتب رسالة في الرد على الشيخ المفيد، والانتصار للشيخ الصدوق. وقد قامت أدلة التستري على ما يلي:

- مناقشته أدلة الشيخ المفيد في رسالته وتفنيدها، ومن ثم يلزم ذلك صحة رأي الشيخ الصدوق.
- ان النسيان والسهو مطابق للآيات الكريمة التي خاطبت النبي الأكرم، صراحة وأبدت حذرها من نسيانه[٨].
- ان مجمل الروايات المختلفة من حيث السند، ومن حيث أصولها الناقلة، لها تشير إلى صحتها.
- ان الروايات عللت السهو وغاياته، وهذا دال على تحققه، والا لما ذكر

(١) الجزائري، نعمة الله، الأنوار النعمانية، ج٤، ص٣٥-٣٦.

(٢) الطبرسي، مجمع البيان، ج٤، ص٨٢، ونصه (وأمّا النسيان والسهو فلم يُجْوّزوهما عليهم فيما يؤدّونه عن الله تعالى، وأمّا ما سواه فقد جوّزوا عليهم أن ينسوه أو يسهوا عنه ما لم يؤدّ ذلك إلى إخلال بالعقل)، محققة.

(٣) المحقق البحراني، يوسف، الكشكول، ص٢٥٧.

(٤) البحراني، يوسف، الحدائق الناضرة، ج١ ص١٢٧.

(٥) المصدر نفسه، ج٩، ص١٥٥.

(٦) وعبر بالاتي: (نسبة السهو إلى الإمام عليه السّلام لا بأس بها لما مر من سهو النبي ﷺ أو المراد أنه يقول للتعليم) الفيض الكاشاني، محسن، الوافي، ج٨، ٩٩٦.

(٧) النراقي، أحمد، مستند الشيعة، ج٧، ص٣٨. معللاً قبول هذه الروايات بناء على أسهاء النبي من قبل الله لا سهوه.

(٨) كقوله تعالى: (سنقرئك فلا تنسى) الأعلى: ٦. وقوله تعالى (فلما بلغا مجمع بحريهما نسيا حوتهما) الكهف: ٦١. وقوله تعالى (لا تؤاخذني بما نسيت) الكهف: ٧٣.

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

التعليل ترسيخا في النفوس[١].

• الإمكان العقلي ويعضده البعد الروائي، بإمكان ان يُسهي الله النبي لغاية وحكمة أرادها. لان المخالف للعقل هو السهو في التبليغ، وفي مهام النبوة، وفيما يؤدي إلى انتقاص النبي في نفوس امته، وغير هذه فليست مخالفة للعقل عند المحقق التستري[٢]. وهو محل تأمل.

وينسب المحقق التستري[٣] إلى المير داماد في انه وفي معرض نقده للشيخ الصدوق، لكنه انتهى إلى القول بنفس مقالة الشيخ الصدوق ذاتها، فإن صح ما فهمه المحقق التستري من المير داماد بهذا الصدد يكون من أصحاب هذا الاتجاه. وكذلك الحال بالنسبة إلى الشيخ المامقاني.

وعند الرجوع إلى ما قاله المير داماد فإن ما فهمه المحقق التستري مقارب جدا لعبارته، الا إذا اعتبرنا انه لا يتكلم عن العصمة في التبليغ والتشريع فقط، بقرينة انه ينسب ما يتكلم عنه إلى اعيان الفرقة الناجية، وكما هو واضح ان اعيانهم لم يفرقوا في سهو النبي بين كونه في مقام التبليغ من غيره، وفي المقام أيضاً لا يمكن تصور اشتباه الداماد في نسبة هذا الأمر لاعيان الفرقة الناجية[٤]، كما ان من

(١) ومن تلك الروايات ما نقله الحسن بن صدقه عن الامام ان سبب ذلك تفقيههم في دينهم فيقول: (قلت لأبي الحسن الأول عليه السلام: أسلم رسول الله صلى الله عليه وآله في الركعتين الأولتين؟ فقال: نعم، قلت: وحاله حاله، قال: إنما أراد الله عزّ وجلّ أن يفقههم) الكليني، محمد بن يعقوب، ج٣، ص٣٥٦. وفي رواية سعيد الاعرج (ان الله هو الذي انساه رحمة للامة) .

(٢) للمزيد: رسالة في سهو النبي- دراسة نقدية لرسالة المفيد في نفي السهو عن النبي، مجلة الاجتهاد والتجديد، العدد الثاني والاربعون، السنة الحادية عشرة، ربيع ١٤٣٨، ص٦٢ وما بعدها.

(٣) المصدر نفسه، ص٨٩.

(٤) ونصه (وليعلم أنّ حكم الميزان العقليّ والبرهان الحِكْمي وجوب عصمة النبيّ صلى الله عليه وآله السّانِّ للسنّة الإلهيّة عن السهو فيما يتعلّق بأُمور الدين وأحكام الشرع، ولذلك شريكنا السالف في رئاسة فلاسفة الإسلام قال في ثامن أُولى إلهيّات الشفاء: إنّ من الفضلاء من يرمز برموز ويقول ألفاظاً ظاهرةً مستشنعةً أو خطأ وله فيها غرض خفيّ، بل أكثر الحكماء بل الأنبياء – الذين لا يؤتون من جِهة غلطاً أو سهواً –هذه وُتَيرتهم، فهذا مذهب أصحابنا، أعني أعيان الفرقة الناجية الإماميّة رضوان الله عليهم . ومسلك الصدوق – في قوله: «وكان شيخنا محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد يقول: أوّل درجة في الغلوّ نفي السهو عن النبيّ» بعيدٌ عن مسير الصحّة. بل الصحيح عندي على مشرب العقل ومذهب البرهان أنّ أوّل درجة في إنكار حق النبوّة إسناد

ضمن رسائله رسالة في تضعيف حديث السهو[1]. وهذا يدل على عدم صحة ما فهمه الشيخ التستري من عبارة المير داماد.

٢. **القول بعدم سهو النبي مطلقاً.** وهو أيضاً متشكل من اتجاهات فكرية متنوعة بين الأصوليين والمحدثين أو الاخباريين. وهذا الاتجاه يمثل الاغلب الاعم بل يصل إلى مرحلة متاخمة للاجماع، وهذه الشهرة لم تكن بنفس المدرَك أو السبب، بل تنوعت الأدلة لانصار هذا الاتجاه، وفق اتجاهاتهم الفكرية بين المتكلمين والفقهاء والمحدثين.

وفي هذا السياق فانه لم يتوفر دليل على ان هناك من سبق الشيخ المفيد في رده على من قال بسهو النبي، وفق رسالة نسبت إليه نسبة مقاربة للجزم بعائديتها اليه، من قبل العلماء ذوي الاختصاص بهذا المجال كالعلامة المجلسي في بحاره.

ويبتني رد الشيخ المفيد على مرتكزات ابرزها:

- ان هذه الاخبار تمثل أخبار آحاد، والتي لا يمكن الاعتماد عليها لاثبات المسائل الاعتقادية.
- ضعف أخبار سهو النبي، وعدم الاعتماد عليها من جهة ضعف رواتها.
- اضطرابها من حيث المتن، فإن هذه الأخبار تتضمن تناقضاً من حيث الاختلاف في تفاصيل خبر سهو النبي، بل يصل الاختلاف في تحديد الصلاة التي وقع السهو فيها.
- مخالفتها للعقل، الذي اثبت عصمة الأنبياء من كل ما يمكن ان يؤثر في اتباع النبي والتسليم له.

أي ان هذا الاتجاه يعتمد على البعد العقلي مع مراعاة الاسترشاد الروائي، أي سلك الاتجاه الكلامي الذي يعطي أهمية للاستدلال العقلي، الذي يثبت المسألة الاعتقادية، وهناك تراتبية بهذا الاتجاه، أي ان هذا الاستدلال العقلي قائم على أساس جعل النص مرشدا ومعلما، يستفاد منه في

السهو إلى النبيّ فيما هو نبيّ فيه. ولا مُغالاة في إثبات العصمة فيما لتبليغه وتكميله البعثةُ؛ إذ هذه الملكة لنفس النبيّ إنّما هي بإذن الله وعصمته وفضله ورحمته وتأييده وتسديده . وتمام تحقيق الأمر هناك على ذمّة حيّزه الطبيعيّ من كتابنا تقويم الإيمان . فإذن ما تضمّنته الرواية عنه ﷺ إنّما كان من باب تشريع السنّة وتعليم الأُمّة لا لتدارك ما قد فاته من الصلاة المفروضة بالسهو). المير داماد، محمد باقر، الرواشح السماوية، دار الحديث، قم، تحقيق: غلامحسين قيصريها، نعمة الله الجليلي، ١٤٢٢، ط١، ص١٤٢.

(١) المصدر نفسه، ص١٠، مقدمة التحقيق.

الوصول إلى النتائج المرجوة.

وهذه الطريقة بتصوري هي الطريقة التي استخدمها الشيخ المفيد في الرسالة المنسوبة[1] له، في رده على الشيخ الصدوق في مسألة سهو النبي.

إذ جعل الشيخ المفيد السياق العقلي، وتعاطيه مع الاستدلال، جارياً مجرى الاستدلال العقلي القائم على ضرورة العصمة المطلقة للنبي والامام، ومن لوازم هذه العصمة المطلقة منع السهو عنهم، والتي تقوم على فكرة استلزام السهو لسقوط مكانته من النفوس، وعدم الاستجابة له، مما يؤدي إلى انتفاء الغاية من البعثة، فإن البعثة أُسها ولُبها هو الاستجابة للنبي الأكرم، وبصدور الأفعال التي ينتفي معها تلك الاستجابة تنتفي معه فائدة البعثة.

ويمكن تلمس هذه الطريقة، من خلال محاولة الشيخ المفيد تصور موقف المسلمين من النبي عندما يعلمون انه يمكن ان يسهو في الصلاة، والصوم والحج، ولا سمح الله في شرب الخمر أو مقاربة المحارم.

اما النقاشات الأخرى التي يسوقها الشيخ المفيد، فهي في حقيقتها مُعضِدة وداعمة لهذه الفكرة. بل حتى في مناقشته لمسألة نوم النبي عن الصلاة، وجعل الضابطة في قبول هذه الحادثة من عدمه، هو مقدار تقبل المسلمين لهذا الموضوع، وهل يؤثر في مكانة النبي في النفوس، لينتهي إلى عدم تساوي السهو مع مسألة النوم، فيرفض الأولى ويقبل الأخرى، وفقا لهذا الاساس.

ويذهب الحر العاملي -وبالرغم من كونه من المحدثين- في رسالة كتبها بهذا العنوان[2]، إلى عدم امكان صحة نسبة السهو للنبي الأكرم، ويبتني رأيه على ما يلي:

- إن المسألة مدار النقاش انما حصلت بخصوص سهو النبي في العبادة، وهذا القيد مهم في تحديد نطاق المسألة، وهو يدل على أن من ذهب بالقول إلى امكان سهو النبي لم يذهب به إلى خارج العبادة.
- إن أعاظم علماء الشيعة لم يذهبوا

(١) للمزيد: المفيد، محمد بن محمد، رسالة في عدم سهو النبي، المؤتمر العالمي لالفية الشيخ المفيد، قم، ١٤١٣، ط١، تحقيق مهدي نجف.

(٢) للمزيد: التنبيه بالمعلوم من البرهان في تنزيه المعصوم عن السهو والنسيان.

مجلة بيت المشاهد
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

إلى امكان السهو، مع عدم ذكر الحر العاملي مقدار أو دور أقوال الاعاظم في اثبات المسألة أو نفيها.

• عدم متانة ما أورده الشيخ الصدوق من أدلة لإثبات سهو النبي.

• اطلاق الآيات الكريمة الدالة على عدم سهو النبي الأكرم، ومنها آيات الاصطفاء التي تدل على تفضيل الأنبياء على الملائكة وانهم معصومون، واستحالة سهوهم أو نسيانهم لافتقاد سببه وموجبه، واننا مأمورون باتباعهم. وقد بلغ عدد الآيات التي استدل بها إلى (اثنتي عشرة آية).

• الكثير من الروايات الدالة على استحالة تحقق السهو أو النسيان منهم، وقد اوصلها الحر العاملي إلى (إحدى وأربعين) رواية.

• الأدلة العقلية الدالة على ذلك، سواء كانت قائمة على مقدمات عقلية أو نقلية، ومن ابرزها نقض الغرض من البعثة. وقد بلغت (ستة وثلاثين) دليلاً.

• ان القول بالسهو يلزم منه بعض المفاسد، منها حط منزلته في القلوب وغيرها، وقد اوصلها إلى (اثنتي عشرة) مفسدة.

• ان روايات السهو معارضة بروايات أخرى اكثر منها عدداً وأقوى سنداً، مع كون الروايات المثبتة للسهو مضطربة ومحتملة للتأويل والوجوه الكثيرة.

• ذكره لموارد ضعف روايات سهو النبي، وعدم جواز العمل بها، أو حملها على ظاهرها، ويورد عليها (اثني عشر) إيراداً، منها انها معارضة لظاهر القران ومعارضة لروايات اكثر منها عددا، واقوى سندا وغير ذلك.

• بيانه لاضطراب حديث ذي الشمالين في سهو النبي، وقد ابتنى هذا المحور على رسالة الشيخ المفيد، كما صرح الحر العاملي في أول الفصل.

• كما يرى انه بالإمكان تأويل روايات السهو، لتلائم ظاهر القرآن الكريم والروايات الشريفة المعارضة للسهو، ويذكر (اثنتي عشر) طريقاً للتأويل، أولها حمل الروايات على التقية، واخرها يمكن جعل روايات السهو من المتشابهات التي يرجع في فهمها إلى المحكمات.

• كما يخصص حيزاً لمناقشة دليل الشيخ الصدوق على السهو، ويناقشه بادلته وعباراته عبارة تلو عبارة.

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

• ولزيادة الاثبات بإمكان التأويل، يورد العاملي روايات مشابهة من حيث الدلالة والغموض والتناقض لروايات السهو، واللجوء للتأويل والمعالجات بصددها، لتكون عملية التأويل والمعالجة ليست طريقاً في روايات السهو فقط، بل هو منهج متبع في عموم الروايات.

كما يلحظ أيضاً بأنّ السيد عبد الله شبر وهو من المحسوبين على اتجاه المحدثين، فإنه عند تناوله لهذه المسألة في كتابه مصابيح الأنوار، فانه يستعرض (ستة واربعين) دليلاً، ما يقرب من نصفها عقلي، ووفق منهجية المتكلمين، بل برز استعماله نصَّ أدلتهم وألفاظهم لإثبات عدم إمكان سهو النبي أو خطئه أو نسيانه، نعم، في اخر الأدلة يصرح بأن الأدلة العقلية قاصرة عن إثبات العصمة من هذه الأمور قبل البعثة، وبما يؤدي إلى نفرة القلوب من الأنبياء، إلا أنه لم يعترض على الأدلة العقلية الدالة على عدم سهو النبي بعد البعثة، سواء كان في أمر التبليغ أم غيره[١].

ومن الأعلام المعاصرين فقد صدرت رسالة من مكتب الشيخ الجواد التبريزي[٢]، تقريراً لدرسه الخارج، وطبعت من قبل مكتبه في سوريا، وقد جعلها المقرر بثلاثة محاور:

• الأول: معنى العصمة وإثباتها للأنبياء الكرام عن الخطيئة والحرام، وقد ساق الدليل فيها على طريقة المتكلمين.

• الثاني: عصمتهم عن المكروهات، وقد استند أيضاً للدليل العقلي الكلامي، القاضي بضرورة عدم ارتكابهم لكل ما يسقطهم عن القلوب.

• ويخصص أيضاً حيزاً لمناقشة مسألة نوم النبي الأكرم عن صلاة الصبح مع تسليمه أنها وردت في مروياتنا معللة بعلل متعددة، منها ان الله هو الذي انامه، إلا أنه يورد عليها عدة إيرادات،، منها:

○ إن هناك من المرويات تتحدث عن الوادي الذي حصلت فيه الحادثة، ووصفه الرسول الأكرم بوادي الشيطان.

○ هناك من الروايات التي تتحدث عن الصراع بين الملائكة والشيطان، حول يقظة النائم لصلاة الصبح.

○ إن منامات الأنبياء حجة شرعية، وبعضها مصدر للوحي الإلهي، فلا يمكن

(١) شبر، عبد الله، مصابيح الأنوار في حل مشكلات الأخبار، ج٢، ص١٣٣ وما بعدها.

(٢) التبريزي، ميرزا جواد، نفي السهو عن النبي، تقرير نزار سنبل.

مجلة بينات للدراسات المعاصرة
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

ان يكون للشيطان عليها سبيل.

○ إن هذه الروايات موافقة للعامة، مما يعد قرينة على ضعف صدورها بحال غير حال بيان الرأي الحقيقي لأهل البيت.

○ ان هذه الروايات تسهم في اسقاط الأنبياء من قلوب العامة، مما يؤدي لانتفاء غاية البعثة.

• أما المحور الثالث فقد جُعل للنقاش في سهو النبي وإثبات المقرر:

○ اعتبار أسانيد ما روي في هذا الصدد، الا ان توجيهه لصدورها عن الأئمة بسبب التقية، وبعضها الاخر ضعيفة السند.

○ وفي مورد نقاشه للروايات يستعمل منهجية الفقهاء في مناقشة الروايات، من حيث المتن واضطراب بعضه، أو غموض مداليل اعتماده، ومقدار معارضته لروايات أخرى صريحة بهذا الشأن، وسبب هجر الاصحاب لها، وحملها على التقية.

○ تأكيده على مجهولية ذي الشمالين.

○ إيراده على ان نص رواية سعيد الأعرج بطريق الشيخ الصدوق فيها اختلاف عن نص رواية الشيخ الكليني[1]، إذ لم يرد في رواية انامة الله للنبي أي عبارة للسهو، في حين وردت في رواية الشيخ الصدوق، ويعلل الشيخ الجواد هذه الزيادة بانها من إضافات الشيخ الصدوق التي أدرجت ضمن النص.

• أما المحور الرابع فقد خصصه لنقاش اراء العامة بشأن سهو النبي، وكان منهجه مزيجا بين منهجي المتكلمين والفقهاء، لأنه بصدد مناقشة من لا يسلم

(١) روي في الكافي، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن النعمان، عن سعيد الأعرج قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: نام رسول الله صلى الله عليه وآله عن الصبح والله عزّ وجلّ أنامه حتى طلعت الشمس عليه، وكان ذلك رحمة من ربك للناس، الا ترى لو أن رجلا نام حتى تطلع الشمس لعيّره الناس وقالوا: لا تتورع لصلواتك فصارت أسوة وسنة، فإن قال رجل لرجل: نمت عن الصلاة قال: قد نام رسول الله صلى الله عليه وآله فصارت أسوة ورحمة رحم الله سبحانه بها هذه الأمة . ج٣ ص٢٩٤.
في حين وردت بنص الشيخ الصدوق (سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن الله تبارك وتعالى أنام رسوله صلى الله عليه وآله عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس، ثم قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين قبل الفجر، ثم صلى الفجر، وأسهاه في صلاته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين. وإنما ...) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج١، ص٣٥٨.

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

بكل متبنيات فقه اهل البيت.

• ويبين لجواد التبريزي ختاماً توجيها لسبب نشوء هكذا احتمالات، إذ تهدف لابراز النبي الأكرم بصفته البشرية القابلة للسهو والنسيان، مما يسوغ موقف البعض من النبي الأكرم عندما اعترض على الدواة والكتب في وصيته الأخيرة، لانه إذا كان يمكن ان يسهو وينسى فهو يمكن ان يهجر.

وقريباً من هذا المنهج خاض الشيخ السبحاني في هذه المسألة[١]، فإنه يتعاطى معها وفق البعد الكلامي وبنفس الأدوات والمنهج، فينتهي إلى عدم تقبل مسألة السهو، كونها تتعارض مع مفهوم العصمة التي يعتقدها الشيعة وفق المبنى الكلامي، وبكافة مراتب ومجالات العصمة. وبنفس المنهجية الكلامية يذهب الشيخ السبحاني إلى عدم سهو النبي وفق الأدلة العقلية وقصور الأدلة النقلية، ويتبع الاستدلال الكلامي لإثبات مراده، مع لحاظ ان الشيخ السبحاني يذهب لإمكان التفكيك بين الجانب التبليغي المتعلق بالشريعة، وعدم تطرق الخطأ والنسيان اليه. وبين الجانب البشري الاعتيادي، ومن ثم يمكن ان يدرك العقل عدم الخطأ والنسيان في الأول دون الثاني، الا ان الشيخ السبحاني ومع تفريقه هذا يرى ان هذا التفريق يدركه العلماء وارباب العقول الكبيرة، أما عامة الناس الذين تتوجه لهم الدعوة والهداية فلا يمكنهم ادراك هذا التفكيك، ويلزم من ذلك وجوب صيانة الناس من الضلال، عبر عصمة الأنبياء حتى في المورد الثاني[٢].

وممن يذهب في هذا الاتجاه الاغلب الاعم من علماء الامامية ومنهم: الشيخ الطوسي وفق منهج الفقهاء[٣]، والمحقق الحلي[٤] وفق منهج المتكلمين، والخواجة نصير الدين الطوسي[٥] وفق منهج المتكلمين، والعلامة الحلي وفق منهج المتكلمين[٦] ومنهج الفقهاء[٧]، والشهيد

(١) السبحاني، جعفر، عصمة الأنبياء في القرآن الكريم، ص٣٠١ وما بعدها.

(٢) السبحاني، جعفر، عصمة الأنبياء في القرآن الكريم، ص٢٩١ وما بعدها.

(٣) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام، ج٢، ص٣٥١.

(٤) المحقق الحلي، المختصر النافع، ص٤٥.

(٥) العلامة الحلي، الحسن بن يوسف، شرح تجريد الاعتقاد، ص٤٧١.

(٦) العلامة الحلي، الحسن بن يوسف، الرسالة السَّعدِيَّة، ص ٧٥.

(٧) العلامة الحلي، الحسن بن يوسف، تذكرة

الأول وفق منهج الفقهاء[١]، والمقداد السيوري[٢] وفق منهج المتكلمين، والشيخ البهائي[٣] وفق منهج المتكلمين كما نقل عنه ذلك، الشيخ الأنصاري وفق منهج الفقهاء[٤]، الشيخ هادي معرفة وفق منهج المتكلمين[٥]، الوحيد البهبهاني وفق منهج المتكلمين[٦]، والامام الخميني وفق منهج المتكلمين والفقهاء[٧]، والشيخ محمد حسين كاشف الغطاء وفق المنهج الكلامي[٨]، والشيخ صاحب الجواهر وفق المنهج الكلامي[٩]، والشيخ محمد حسن المظفر وفق المنهج الكلامي[١٠]، والسيد الخوئي وفق المنهج الكلامي[١١].

٣. القائلون بالتوقف. يمكن عد التوقف منهجاً تأسيسياً، فإن التساوي بين كفتي العقل والنقل وعدم ترجيح أحدهما على الاخر عند التعارض، وهو منهج أصيل في دراسة المسائل الإسلامية يتم اللجوء إليه عند تحقق التعارض، ومن تطبيقاته في المسائل الفقهية ذات الابعاد أو الأسس الاعتقادية، فهناك مسائل فقهية بحتة لها منهجها الخاص الذي يتم اعتماده، وهناك مسائل اعتقادية لها منهجها الخاص بها، الا ان هناك مسائل تحمل في

الفقهاء، ج٣، ص٢٧٤.

(١) الشهيد الأول، ذكرى الشيعة، ج٤، ص١٠.

(٢) السيوري، المقداد، إرشاد الطالبين، ص٣٠٥.

(٣) الحر العاملي، محمد بن الحسن، التنبيه على المعلوم من البرهان، ص١٣.

(٤) الأنصاري، مرتضى، أحكام الخلل في الصلاة، ص٢٤٣ وص٢٦٣.

(٥) معرفة، محمد هادي، التمهيد في علوم القران، ج٨، ص١٠١. في معرض نقده لاراء السيد نعمة الله الجزائري في أقوال تحريف القران.

(٦) البهبهاني، محمد باقر، الحاشية على مدارك الاحكام، ج٢، ص١٤٥ و ج٣، ص٣٢٠.

(٧) الخميني، روح الله، الخلل في الصلاة، ص٢٠٤.

(٨) كاشف الغطاء، محمد حسين، الدين والإسلام، ص٣٨.

(٩) صاحب الجواهر، محمد حسن، جواهر الكلام، ج١٢، ص٢٦٥.

(١٠) المظفر، محمد حسن، دلائل الصدق، ج٤، ص١٣٥.

(١١) وعبارته قدس سره: (ولا ريب أنّ الترجيح مع الثانية، لمخالفة الأولى مع الكتاب والسنّة الدالَّين على اعتبار الاستقبال ومانعية التكلّم وعدم الاستقرار وغيرهما من المنافيات. فلا بدّ إذن من ردّ علمها إلى أهله، سيّما مع اشتمال بعضها على سهو النبيّ ﷺ وإتيانه بسجدتي السهو المنافي لأُصول المذهب) الغروي، علي، شرح العروة الوثقى – الصلاة، (موسوعة الإمام الخوئي)، ج١٥، ص٤٣٧.

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

طياتها بعداً عقائدياً وتلزم في نتائجها موقفاً فقهياً ومسألة سهو النبي منها، فانه يمكن الاستدلال على الموقف عند السهو من روايات أهل البيت، إلا أنه لما وردت روايات تتحدث عن الموقف الفقهي عن طريق المعالجة التي ذكرتها الروايات لما سها النبي في صلاته، اقتضى ذلك بيان الموقف من هذه الروايات، فاما الاقرار بصحتها والعمل فقها على ضوءها، وبملازمة ذلك لابد من الاعتقاد بإمكان سهو النبي، واما ان يتم رفض مبدأ السهو أصلا، وبالتالي يتحدد الموقف من رفض العمل بهذه الروايات.

ويبدو من عبارات الشيخ محمد تقي المجلسي توقفه أيضا، مع كونه في بدء سياقه لحديث السهو قبله[١].

وقد يمثل العلامة المجلسي هذا الاتجاه، فإنه بالوقت نفسه الذي يسرد الأدلة الكلامية، التي تثبت عصمة الأنبياء المطلقة، وانهم مؤيدون بروح القدس والتي من مهامه تسديد النبي عن الخطأ والنسيان والسهو[٢]، إلا أنه يقابل هذا الإقرار بوجود الروايات الصريحة بهذا الصدد المثبتة لوقوع حادثة سهو النبي – وفق تقدير العلامة المجلسي لهذه الروايات[٣].

---

(١) ونصه (نعم يمكن القول بالإسهاء إذا لم يكن للأخبار معارض، وقد ذكرنا المعارض والأولى التوقف في الإسهاء، لأن الدلائل العقلية لا يتم في نفي الإسهاء، والنقلية الدالة على علو مرتبتهم لا تنافي الإسهاء، وإنما تنافي السهو، وهو منفي عنهم صلوات الله عليهم عند الجميع، ومن قال: بالإسهاء والإنامة لا يتعدى عن المرتين والله تعالى يعلم) المجلسي، محمد تقي، روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، ج٢، ص٤٥٢-٤٥٣.

(٢) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، ج١٧، ص٤١٣.

(٣) وهذا نص عبارته: (وقد بسط القول فيها بما لا مزيد عليه، وإنما أوردت هذه الكلمات منها لتطلع على مذاهبهم في العصمة، فإذا أحطت خبرا بما تلونا عليك فاعلم أن هذه المسألة في غاية الاشكال، لدلالة كثير من الآيات والاخبار على صدور السهو عنهم عليهم السلام، نحو قوله تعالى: ﴿ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما﴾ وقوله تعالى: ﴿واذكر ربك إذا نسيت﴾، وقوله تعالى: ﴿فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما﴾ وقوله:﴿فإني نسيت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره﴾ وقوله: ﴿لا تؤاخذني بما نسيت﴾. وقوله تعالى: ﴿فلا تنسى * إلا ما شاء الله﴾ وما أسلفنا من الاخبار وغيرها، وإطباق الأصحاب إلا ما شذ منهم على عدم جواز السهو عليهم، مع دلالة بعض الآيات والاخبار عليه في الجملة، وشهادة بعض الدلائل الكلامية والأصول المبرهنة عليه، مع ما عرفت في أخبار السهو من الخلل والاضطراب، وقبول الآيات للتأويل، والله يهدي إلى سواء السبيل) المجلسي، العلامة محمد

ومن هنا نجد ان للعلامة المجلسي -ووفق سياق كلامه في البحار- تعددا لمواقفه ففي الأول يرفضها، ثم يرجع ليتفهم اراء المقابل في تحققها لينتهي إلى التوقف بشأنها.

وهذا التوقف هو المنهج الذي صنف بعض الاعلام[1]، العلامة المجلسي عليه على ضوء تعاطيه معها. إلا أنه بإعادة قراءة نصه في البحار الذي استند من استند لاثبات توقفه في المسألة، انه يعطي التوقف في المسألة كنتيجة أولية، إلا أنه بعد ذلك يذهب إلى ترجيح عدم السهو وفق المرجحات الأخرى، مع عدم غلقه الباب باستحالة السهو على الأنبياء.

كما انه استقصى وجمع رواياتنا في هذه المسألة فكانت (١٧) رواية وكالاتي: (٧) في تهذيب الأحكام و(٥) في الكافي و(١) في عيون اخبار الرضا و(١) في المحاسن و(١) في بصائر الدرجات و(١) في من لا يحضره الفقيه.

ويعد الشيخ محمد آصف المحسني من أصحاب التوقف في هذه المسألة، ففي صراط الحق نراه يصرح بان دليل المتكلمين في هذه المسألة غير ناهض، بل انه لا يفيد الظن فضلاً عن العلم، ولكن بالمقابل يرفض تقبل الروايات التي بنى الشيخ الصدوق موقفه عليها، لكونها غير قطعية الصدور، وعلى ضوء عدم قطعية صدورها، وينتابها الغموض من حيث دلالتها، مما يقتضي عدم الاعتماد عليها، وخصوصا انها تخالف اقطاب الامامية بهذا الصدد، لينتهي إلى توقفه في هذه المسألة[2].

ووفق ما تقدم من البيان للمواقف والاراء العلمية، يمكن ان ندرك ان من ذهب في الاعتماد على الرواية، انشطر إلى قسمين، قسم رجح السهو للنبي الأكرم، لانه ملتزم بالرواية ودلالتها، وقسم جعل هذه الروايات اما من باب التقية أو المعارضة بالارجح منها، وغير ذلك مما أدى به للقول بعدم السهو وفق الدلالة الروائية.

اما من اعتمد على إعطاء دور للعقل. فأيضا على قسمين، الأول جعل السهو مما يخالف الاستدلالات العقلية على العصمة، وبالتالي رفض القول بسهو

باقر، بحار الأنوار ج١٧، ص٤١٦.

(١) وهو ما فهمه العلامة السبحاني من عبارات صاحب البحار الانفة. انظر: عصمة الأنبياء في القرآن الكريم، ص٣٠٦.

(٢) المحسني، محمد آصف، صراط الحق، ذوي القربى، ج٣، ص١٠٩-١١٠.

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

النبي الأكرم، وهناك من أصحاب هذا الاتجاه أو ساق الدليل بهذا الاتجاه، رأى بان السهو من النبي الأكرم بالمقدار اليسير الذي ذهبت إليه الروايات، وانه من الله، ولاغراض أرادها الباري تعالى، فإن هذا كله لا يخرج المعصوم من عصمته وفق الدليل العقلي.

اما من رأى ان كلا الطريقين فيه كلام ونقاش فانه سلك طريق (أصول المذهب) وجعله الضابطة في القبول والرفض، ولذا أصحاب هذا الرأي رجحوا عدم القول بسهو النبي الأكرم. وقسم ثالث توقف في المسألة.

ثانياً: نسبة المخطوط

تعددت الأقوال بين العلماء حول صحة نسبة رسالة الرد على الشيخ الصدوق في قوله بسهو النبي، سواء للشيخ المفيد أم لغيره، ويمكن اجمالها فيما يأتي:

- ان أول من أورد بعض ما يتعلق بمضمونها وانها منسوبة للشيخ المفيد هو الشيخ ابن ادريس الحلي (ت٥٩٨هـ) كما سيأتي.
- ان اسم الرسالة الرد على سهو النبي لم ترد في رسائل المفيد التي اعتاد القدماء ذكرها، نعم أورد ابن شهر آشوب[١] ذكراً لرد المفيد على ابن بابويه، وبهذا المقدار فانه لا يكشف عن كون المعني هو رسالة السهو، لان هناك العديد من المسائل التي اختلف فيها.
- ان أول من أورد نص هذه الرسالة كان الشيخ علي حفيد صاحب المعالم وسبط الشهيد الثاني (ت ١٠٩٨هـ) والعلامة المجلسي (ت ١١١١هـ) ولم يتبين ايهما سبق الاخر إذ كانا متعاصرين ومتقاربين في زمن الرحيل للملأ الأعلى. وكلاهما اوردا الرسالة بطريقة يفهم منها انها انتهت اليهما بالوجادة[٢]، إذ لم يذكرا طريقهما لها.

---

(١) ابن شهر اشوب، محمد علي، معالم العلماء، التسلسل ٧٦٥، ص١٤٩.

(٢) إذ يقول الشيخ علي العاملي: (واعلم أنّه وقع في يدي كتاب فيه عدّة رسائل للشيخ المفيد، وبعضها للسيّد المرتضى. ومن الجملة رسالتان: إحداهما: في الردّ على الصدوق في قوله: إنّ شهر رمضان لا ينقص. وهذه للمفيد من غير شبهةٍ؛ لأنّها مشحونة بقرائن تدل على أنّها له؛ والثانية: محتملة لأن تكون له وللسيّد، وهي تتضمَّن الردّ عليه في القول بسهوّ النبيّ، ولكنْ من حيث زيادة التشنيع فيها يبعد كونها له؛ من حيث كونه يروي عنه، اللهمّ إلاّ أن يكون كلام الصدوق اقتضى المقام مقابلته بمثل ذلك. وبالجملة هي لأحدهما. ومَنْ تتبَّع رسائل المفيد ومصنَّفاته رأى فيها كثرة الفصول، كما هنا، مع قرينة كونه من مشايخ السائل في الجملة. وأنا

و يُلحظ أيضاً ان المخطوطتين[١] اللتين في مؤسسة كاشف الغطاء – واللتين سوف يتم التعريف بهما في النسخ الخطية – اعتمد ناسخاها على ما ورد في الدر المنثور وليس بما في البحار كما نصا على ذلك في حاشية المخطوط. مضافاً إلى أن الحر العاملي وبالوقت المقارن لهذه المدة كتب رسالته في الانتصاف للشيخ المفيد ورده على الشيخ الصدوق، وانتهى منها سنة ١٠٧٨هـ، وذكر الرسالة مرجحاً أنها للمفيد مع ذكره لاحتمالية ان تكون للشريف المرتضى، ووقت كتابتها متقارن مع فترة جمع الشيخ المجلسي لمصادر بحاره، إذ بدأ بذلك قريب من سنة ١٠٧٢هـ، وان الانتهاء من تدوين الدر المأثور في جزئه الأول الذي تضمن الرسالة كان سنة ١٠٧٣هـ، وبذا يتضح ان الرسالة لم تكن في هذه المدة الزمنية مغمورة مجهولة.

• شهرة الرسالة وتقبل العلماء لها جعلها محل قبول، لما ورد فيها من استدلال وسياق الكلام لإثبات المراد، الا انها بذات الوقت لم تعتمد كمصدر روائي لما ورد فيها من الروايات، من حيث اعتبار ما روي فيها مسنداً من الشيخ المفيد أو المرتضى، لعدم القطع بنسبتها اليهما، فكان محط النظر مناقشة الأدلة بغض النظر عن كاتبها.

• شهرة نسبتها للشيخ المفيد على غيره. فمثلا بين أيدينا الان من المخطوطات بلغ (٧) نسخ و(٤) منها رجحوا انها للشيخ المفيد فيما لم يذكر الاخرون نسبتها لاحد.

ويمكن اجمال الآراء في نسبتها كما يلي:

١. انها للشيخ المفيد. ومن ذهب إلى هذا الرأي من مشهور علمائنا –وفق استقصاء ناقص– كل من: الشيخ ابن ادريس الحلي[٢]، السيد محسن الأمين

مودع الرسالتين هذا الكتاب؛ لقلّة وجودهما) الدر المنثور من المأثور وغير المأثور، ج١، ص١٣٦. ويقول العلامة المجلسي: (ولنختم هذا الباب بإيراد رسالةٍ وصلت إلينا، تنسب إلى الشيخ السديد المفيد، أو السيّد النقيب الجليل المرتضى، قدس الله روحهما. وإلى المفيد أنسب. وهذه صورة الرسالة بعينها، كما وجدتُها) المجلسي، بحار الأنوار، ج١٧، ص١٢٢.

(١) نسخة (ج وهـ).

(٢) وهذا نصه (مما يضحك الثكلى وهم من يقول: إنّ الشيخ المفيد ما يدلّ كلامه في المقنعة على وجوب المضائقة، وهذا من قائله يدلّ على قلّة تأمّله وغفلته وذاك: انّ المفيد قد أورد في جواب أهل الحائر لما سألوه عن سهو النبي ﷺ ما أنا حاكيه). موسوعة ابن إدريس الحلي ج٧.

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

العاملي[١]، الشيخ عباس القمي[٢]، السيد الخوئي[٣]، اغا بزرك في احد أقواله[٤].

٢. انها للشريف المرتضى. ومن الاعلام الذين ذهبوا في هذه النسبة الشيخ البهائي وفق ما نقل عنه[٥]، والمحقق البحراني[٦]،

٣. نسبتها لاحدهما. وهو ما يفهم من بعض عبارات الوحيد البهبهاني[٧]،

٤. انها لغير الشيخ المفيد والشريف المرتضى. وهذا القول يتردد في نسبتها إلى غيرهم إلى عدة اراء، فمن رجح عدم النسبة لهما مع عدم نسبتها لاخر كما هو الاغا بزرك في احد أقواله[٨]، وكما يمكن ان يفهم من عبارة الشيخ الأنصاري[٩]،

(١) الأمين، محسن، أعيان الشيعة، ج٩ ص٤٢٤.

(٢) القمي، عباس، سفينة البحار ومدينة الحكم والآثار، ج٤، ص٣٤٨.

(٣) البروجردي، مرتضى، شرح العروة الوثقى- الصلاة، ج١١، ص٣٣٣ و٣٣٧.

(٤) الطهراني، اغا بزرك، محسن، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج١٢ ص٢٦٧.

(٥) البحراني، يوسف، الكشكول، ج١، ص٢٥٧.

(٦) المصدر نفسه، ج١، ص٢٥٧.

(٧) الوحيد البهبهاني، محمد باقر، الرسائل الأصولية، ج١، ص١٨٤. بقوله (ومع ذلك قال الأجلّ المرتضى أو المفيد رحمهما الله في رسالته).

(٨) وهذا نصه (وقد أدرجه أيضاً الشيخ علي في « الدر المنثور « وذكر الاحتمالين في المؤلف ورجح كونه المفيد باشتمال الكتاب على كثرة الفصول كما هو ديدن المفيد في تصانيفه ثم استبعد كونه للشيخ المفيد بما فيه من التعريضات على الشيخ الصدوق بعد نقل عين عبارته الموجودة في الفقيه بما يبعد صدور مثلها عن المفيد بالنسبة إلى واحد من الأصحاب فضلاً عن مثل أستاذه وشيخه الصدوق، والحق أن الاستبعاد في محله ولا سيما مع عدم ذكر النجاشي لهذا الجواب في فهرسه لا في تصانيف شيخه المفيد ولا شيخه الشريف المرتضى مع اطلاعه على جميع تصانيفهما وذكره عامتها في ترجمتيهما خصوصا كتب المفيد فإنه لم يذكر في أولها كلمة (منها) فيظهر انه ليس لها بقية، وبذلك كله يؤيد احتمال كون المؤلف غير المفيد والمرتضى حيث إنه لم يدل دليل على الدوران بينهما فقط والله العالم). الطهراني، اغا بزرك، الذريعة، ج٥، ص١٧٥.

(٩) (والانصاف أن نوم النبي ﷺ أو أحد المعصومين صلوات الله عليهم عن الواجب - سيما آكد الفرائض - نقص عليهم ينفيه ما دل من أخبارهم على كمالهم وكمال عناية الله تعالى بهم في تبعيدهم من الزلل، بل الظاهر بعد التأمل أن هذا أنقص من سهو النبي ﷺ عن الركعتين في الصلاة. وما تقدم من **صاحب رسالة نفي السهو ممنوع**، بل العقل والعقلاء يشهدون بكون السهو عن الركعتين في الصلاة أهون من النوم عن فريضة الصبح) الشيخ الأنصاري، مرتضى،

أو نسبتها لغيرهم وهو ما يفهم من عبارة الوحيد البهبهاني في احد أقواله[١] من دون ان يذكر سنده في ذلك، وكذلك ما ذهب إليه بعض الكتاب المعاصرين[٢] من نسبتها لحفيد الشيخ المفيد، وقد أورد دليل ذلك ان له رسائل في رد اهل الحائر. إلا أنه يمكن القول فيه بأن ما بين أيدينا هي رسالة في جواب أهل الحائر وليس مجموع رسائل، كما انه لم يتعارف أن يكون هناك إجابة لعدة أسئلة بطريقة الأجوبة المنفصلة. كما انه قد يؤيد ذلك ملحوظتين الأولى: إنّ أغلب النسخ أوردت ما ينص أن الكاتب لم يذكر أن الشيخ الصدوق أحد مشايخه، فعبر عنه (احد مشايخك)، وهو تبرؤ من التلمذة قد لا نجده عند المفيد، وان المضمون كاشف عن طريقة الشيخ المفيد في الكتابة، الا إذا تصورنا ان الكاتب حفيده وانه قد تأثر بأسلوبه وانتهج منهجه فيكون الاحتمال وارداً أيضاً، وقد يكون تداوله من نفس عائلة الشيخ المفيد فتتداخل الرسائل بعد مرور السنين.

سمات النسخ الخطية ونصها.

يعد ضبط النص جوهر العمل التحقيقي، ولكن مما يسهم في ضبط النص وايصال تمام مراد الكاتب إلى القارئ، يحتاج إلى عوامل أخرى تسهم بهذا الصدد، ومن هذه العوامل ترجمة كاتبي النُسَخ وهما من اعلام حوزة سامراء، وهو ما كان موضوعا للبحث أيضاً. وسمات المخطوط وبيان اهم خصائصه، ولذا جعلت محوراً في هذا المبحث، كما خصص الحيز الأهم لذكر تمام النص بعد تنضيده وضبط المنضد مع المخطوط، مع بيان أهم الملاحظات والتعليقات الملائمة لها.

رسائل فقهية، المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري، ص٣٢٢.

(١) ونص قوله (وذكر المحقق الشيخ علي بن المحقق الشيخ محمّد بن المحقق الشيخ حسن بن السعيد الشهيد الثاني رحمه الله في مجموعته المسماة بالدر المنثور رسالة عن المفيد رحمه الله في الرد على الصدوق في قوله ان شهر رمضان لا ينقص وهي مشحونة بقرائن تدل على أنّها له. أقول هي التي ربما نذكر عبارتها في هذه التعليقة ثم نقل المحقق المذكور في المجموعة عن ابن شهرآشوب أنّه ذكر في رجاله في ترجمة المفيد وفهرست مصنفاته رسالة علي بن بابويه وذكر عنه رسالة أخرى في الرد عليه في تجويزه سهو النبي صلى الله عليه وآله محتملة بان تكون له وللسيد رحمه الله والظاهر أنّه للسيد محمّد بن محمّد بن يحيى أبو علي العلوي سيجئ في الكنى بعنوان أبو علي العلوي عن لم بل معروفيته وجلالته وكونه من أهل نيشابور ومن بني زيادة). الوحيد البهبهاني، تعليقة على منهج المقال، ص٣٢٨.

(٢) الفهداوي، عمار عبد الأمير، رسالة عدم سهو النبي للشيخ المفيد.

مجلة تراث سامراء
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

أولاً: سمات وخصائص المخطوط

وفي هذه النقطة سيكون الحديث في محورين، الأول: السمات العامة للنسخ الأخرى التي بين أيدينا وعددها خمسة نسخ، والمحور الثاني. في سمات النسختين المكتوبتين في سامراء، وهما مدار التحقيق.

وبالاستقصاء السريع لبعض من بذل جهداً في تتبع مخطوطات هذه الرسالة، فانه يمكن ان يلحظ امرين:

١. ان الجرد الوارد في موسوعة (فنخا) جهد جيد ومميز، إلا أنه ينبغي ان يلحظ انه ذكر في بعض الموارد نسخ المخطوط وليس وجود عين المخطوط، ومثاله (فقرة ١٣ النسخة الأصل في مؤسسة كاشف الغطاء في حين انه ذكر النسخة في مركز احياء تراث ال البيت في قم مع النص على وجود الأصل في النجف. وأيضا في الفقرة ٢١ إذ ذكر وجود المخطوط في جامعة طهران مع النص على الأصل في مكتبة الحكيم العامة في النجف الأشرف) وهذا ربما يربك الباحثين من حيث عدد النسخ، والا فالدقة متحققة من قبل الموسوعة[١].

٢. من الباحثين من استقصى أيضاً هذه المخطوطات، إلا أنه لم يذكر المخطوطات الموجودة في النجف الأشرف[٢]. مثل نسخة (د) و(هـ) و(و) والتي سنتعرض لبيان بعض مميزاتها.

النسخ المساندة.

ولما كان التحقيق غير شامل للنسخ المساندة، لأنها خارجة عن محور جهد مركز تراث سامراء في (تحقيق ما كتب أو نسخ في سامراء) الا انها تحت النظر، ويستفاد منها في الرجوع لفهم أو ضبط بعض العبارات. وسنتناول بعض سماتها العامة. وهي كالاتي:

١. نسخة رمزنا لها (ج) ناسخها الشيخ محمد رضا ال كاشف الغطاء، وهو من أعلام النجف الأشرف. وذكر أيضاً فيها مصدر الرسالة، وانها من كتاب الدر المنثور للعاملي، وأورد أيضاً عبارة العاملي بحق الرسالة. وخطها واضح غير مرتبك، وذكر نسبتها للمفيد في أعلاها، حتى إنه أورد نفس عبارة العاملي عند نقله لنص الرسالة بقوله (وفي المنتسخ منه سقم قليل)، وتاريخ نسخها ١٣٢٣هـ. ولم

(١) الدرايتي، مصطفى، الفهرس الموحد للمخطوطات الإيرانية، مج ١٨، ص٥٥٥-٥٥٦.

(٢) الفهداوي، عمار عبد الأمير، رسالة عدم سهو النبي للشيخ المفيد.

يذكر بلد النسخ، والنسخة من مقتنيات مؤسسة كاشف الغطاء في النجف الأشرف ومودعة نسخة مصورة عنها في أرشيف مركز تراث سامراء.

٢. نسخة رمزنا لها (د)، و ناسخها السيد حسن الخرسان، وهو من أعلام النجف الأشرف. وقد ذكر في الهامش الأيمن للصفحة الأولى مصدره لها، وهو كتاب الدر المنثور للعاملي مع ذكره لعبارة العاملي الواردة في كتابه، وخطها واضح لا لبس فيه. ذكر في أعلاها نسبتها إلى الشيخ المفيد. وتاريخ نسخها كما مثبت في تاريخها بتصريح الناسخ في ١٣٥٧هـ في بلدة الكاظمية. والنسخة من مقتنيات مؤسسة كاشف الغطاء في النجف الأشرف ومودعة نسخة مصورة عنها في أرشيف مركز تراث سامراء.

٣. نسخة رمزنا لها (هـ) ناسخها العلامة محمد بن الشيخ طاهر السماوي، من اعلام النجف الأشرف. بخط جميل بديع واضح ولم يذكر مصدر الرسالة، ولكن ذكر نسبتها للشيخ المفيد، ونسخها بتاريخ ١٣٣٢هـ في بلدة الكاظمية. والنسخة من مقتنيات مكتبة الامام الحكيم العامة في النجف الأشرف، ومودعة نسخة مصورة عنها في أرشيف مركز تراث سامراء.

٤. نسخة رمزنا لها (و) لم يذكر ناسخها. ولا تاريخ النسخ، وهي بخط متوسط الوضوح، ونصها غير مرتبك، ولكنه لم يذكر مصدره للرسالة إلا أنه ذكر في عنوانها انها للشيخ المفيد. وهي من مقتنيات مجلس الشورى الإسلامي في الجمهورية الإسلامية في ايران.

٥. نسخة رمزنا لها (ز) وهي نسخة واضحة الخط وانتظام الاحرف والكلمات، ولم يذكر الناسخ نسبتها للشيخ المفيد، الا انها تقع ضمن رسائل للشيخ المفيد لربما اكتفى الناسخ بذلك. لم يذكر ناسخها. ولا تاريخ النسخ. وهي من مقتنيات مجلس الشورى الإسلامي في الجمهورية الإسلامية في ايران.

وهناك نسخة من المهم ذكرها وهي النسخة المطبوعة ضمن مؤتمر ألفية الشيخ المفيد، وقد اعتمد المحقق فيها على العديد من النسخ المخطوطة، ولأهمية هذه الطبعة إذ انها استندت على العديد من النسخ الخطية مضافاً إلى أنها طبعت بعناية إحياء ألفية الشيخ المفيد، وهو حدث تم الاهتمام به وعقد له مؤتمر بفعاليات متعددة أقيم في مدينة قم المقدسة، فآثرنا الإشارة اليها في

العدد: التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

الهامش ليلاحظ مقدار الاختلاف فيما بينها وما بين أيدينا.

السمات العامة للنسخ المحققة.

ومن أهم السمات والملاحظات التي يمكن ان ترصد بشأن هاتين النسختين، ما يلي:

١. ان النسخة (أ) كاتبها الشيخ (محمد باقر بن محمد حسن البيرجندي) من الشخصيات العلمية البارزة التي ذاع صيتها علمياً، وكان من رواد حوزة سامراء، وهذه الخصيصة مهمة لزيادة موثوقية النسخة. وهي من مقتنيات المكتبة المرعشية في قم المقدسة تحت الرقم (٤/ ٤١٤٣) وتاريخ نسخها ١٣٠٠هـ. ولم يذكر مصدر الرسالة.

فيما ان نسخة (ب) كان كاتبها الميرزا محمد بن رجب علي الطهراني، وهو من أعلام سامراء أيضاً، وله مكانة علمية فيها، وهذه خصيصة مهمة أيضاً في اعتماد المخطوط، كونها نسخت بيد علم من الأعلام. فهي تقع ضمن مجموعة رسائل للشيخ المفيد، ويبدو أنها توزعت بين نُساخ متعددين قام كل منهم بكتابة بعض الرسائل لتجمع بكتاب واحد، ونسخة رسالة المفيد في جواب اهل الحائر يبدو انها كتبت من قبل محمد بن رجب علي الطهراني سنة ١٣٠٥هـ، وهذه المجموعة من محفوظات مجلس الشورى الإسلامي تحت الرقم (١٧١٧٤/ ٣٠٨٣٣٩). وأورد في اخرها عبارة صاحب الدر المنثور من كون النسخة فيها سقم، وهو ما يدل على انه استند للدر المنثور في نقل الرسالة.

٢. ان النسخة (أ) كانت فيها بعض العبارات لم تكن واضحة بالرسم، ولمعرفتها تم الرجوع لبعض المصادر، مثل عبارة (ذو اليدين)، وأيضا عبارة كتاب قتال القاسطين في صفين وغيرها. وبعض الكلمات كتبت بطريقة تحتمل معنيين، فإن (من) و(في) كليهما كتبا برسم متقارب مما جعل للسياق اثر في تحديد احدهما، مضافا للمقارنة مع النسخ الأخرى، أو العبارات المنقولة.

فيما تعد النسخة (ب) مما يمكن ان توصف بوضوح الخط وجماله، ووضوح أحرفها وكلماتها.

٣. إن النسخة (أ) فيها بعض الكلمات رسمت بشكل مخالف للمألوف، مثل (ذالك، رءية، صلواة، زكواة، لنبي، سهى) وغيرها.

وكذلك الأمر في نسخة (ب)

مجلة سراج المدارس
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

ولكن في موارد مغايرة للنسخة الأخرى، ومثال ذلك تكرر في دخول حرف الجر على الكلمات المعرفة مثل: (با الصلوة، با السهو، با التوقيف، با الأداء، با الغلط، و با العدد).

٤. تداخل العبارات بين ما يلخص المصنف رأي الاخرين وبين رده، فانه لم يستخدم ما يشير إلى ذلك كتمييز الاقتباسات أو كلمة انتهى أو اه وغيرها مما هو متعارف بالنسخ أو النقل، بل جاء النص متداخلا بعضه مع بعض في كلتا النسختين.

٥. جاءت النسختان منقطتين، وهو أحد مناهج الكتابة في حوزة سامراء، إذ كانت هناك طريقة أخرى للتدوين في حوزة سامراء من دون استعمال تنقيط الاحرف، وهو يعكس سمة مهمة من سمات تلك المرحلة في حوزة سامراء، ويمكن الرجوع لبعض مطبوعات مركز تراث سامراء للوقوف على نماذج منها مثل رسائل العلامة اسد الله الزنجاني.

٦. ان النسخة (أ) من الحجم الرحلي، ويراعى فيه قلة الصفحات إذ بلغت (٥) وكثرة السطور إذ تراوحت بين (٢١-٢٦) مع تقارب الكلمات وبحجم ورق (٢٠*٢٧) سم.

فيما جاءت نسخة (ب) بمواصفات مغايرة من حيث حجم الصفحة وزيادة عددها، إذ بلغت (٨) وبعدد سطور (٢١) الا في الصفحة الأخيرة، وذلك لانتهاء النص، مع انفراج في الكلمات.

٧. ان النسخة (أ) يلحظ فيها تداخل رؤوس المطالب، ولولا كلمة فصل لوجد القارئ صعوبة في تمييز بداية المطلب من نهايته. نعم جعل خطاً فوق كلمة فصل تنبيها على ذلك.

وأيضاً يلحظ ذلك في نسخة (ب) الا أن الانفراج بين الكلمات، واستعمال اللون الأحمر المغاير للون كتابة النص، يجعل ملاحظة انتهاء المطلب وبداية الاخر أيسر وأسهل.

٨. لوحظ في النسخة (أ) كثرة الاختلافات في النصوص مقارنة مع النسخ الاخرى، ومما يولد احتمالية تدوينه للرسالة عن ظهر قلب، كاشفاً ذلك عن قدرة لدى الناسخ وفق ما نقله احد ابنائه[1] من كونه يتصف بذاكرة تمكنه من الكتابة دون الرجوع للمصدر، ومحل التخوف

(١) البيرجندي، محمد حسن، الفوائد الرجالية، مقدمة التحقيق، ج١، ص١٣٢.

من انه اعتمد على ذاكرته في تدوين هذه الرسالة، مما يخرجها عن محل الاعتماد عند الاختلاف.

٩. لم نورد النص القرآني في النسختين، الا بمقدار ما توافق مع ما أورده الناسخ، أي إذا ورد النص القرآني جزءاً من آية كريمة لم نورد الآية بأكملها بل اكتفينا بما نقله الناسخ، وقمنا بنسخ النص القرآني وفقاً للمصحف الشريف. إذ لوحظ في نسخة (أ) وجود خطأين في النص القرآني احدهما بسقوط كلمة (ولا نبي) من اية التمني، والأخر بجعل المنصوب مضموما في ايات النهي عن الظن، وبتصور المحقق ان هذا ناشئ اما لاعتماد الكاتب على حافظته عند وصوله لهذا المورد، واما ان النسخة التي بين يديه كان فيها خطأ ولم يجب ان يغير فيها، والأول أرجح في الضم إلا أنه في سقوط الكلمة يرجح الثاني، لأن هذا الأمر عينه قد حصل في نسخة (ب)، مما يدل ان نسخة أو نسخ الرسالة التي كانت متداولة في سامراء حينها كان فيها هذا الخطأ.

١٠. إن كلا النسختين كانتا مبيضة، ووفق هذا يمكن ملاحظة العناية بالتدوين فيهما، وقلة الاستدراكات عليهما أو الشطب أو الحك أو الحذف.

١١. استعمل الكاتب في (أ) رموزاً لبعض الكلمات مثل (أيض، تعلى، ص، ع، بط، كك) وغيرها ونحن أثبتنا ما يتلاءم والرسم المعاصر.

فيما غاب الترميز عن النسخة (ب) وأثبتت الكلمات بنصها الا في موارد الصلاة أو التسليم على النبي والأئمة.

ثانياً: السيرة الذاتية للكاتب

يعد الناسخ من الأركان المهمة لقبول المنسوخ من عدمه أو بتحديد مقدار مقبولية ما ورد فيه وحجيته، ولذا أولى العلماء أهمية لترجمة ومعرفة الناسخين. والنساخ للرسالة مدار البحث وموضوع التحقيق، هما:

١. الشيخ محمد باقر بن محمد حسن البيرجندي (١٢٧٦-١٣٥٢هـ)[1]: ولد في بيرجند من مدن ايران وترحل في دراسته بين مشهد والنجف وسامراء التي تلقى بحوثه الخارج فيها ومنها رجع إلى بلدته.

حضر عند أكابر العلماء مثل الميرزا المجدد الشيرازي والشيخ فضل الله النوري والسيد حسن صدر الدين، ومن

(١) للمزيد: الاشكوري، أحمد، تراجم الرجال، ج٢، ص٦٠٣.

أساتذته من أجازه بالرواية والاجتهاد.

ومما يستحق ان يوقف عليه في سيرته:

- انه تلقى العلم من أساتذة أكفاء في المعقول والمنقول.
- له أكثر من ثلاثين كتابا أو رسالة.
- إجازته بالرواية لثلة من العلماء أبرزهم السيد شهاب الدين المرعشي النجفي.
- اعتمد آغا بزرك كثيراً على توثيقاته واثبات سيرة العلماء الاخرين في موسوعته الذريعة بلغت ما يقرب من (٣٠) موردا.

٢. الميرزا محمد بن رجب علي الطهراني (١٢٨٢-١٣٧١هـ) ولد في طهران

وقد امتاز بخصائص منها:

- انه جمع التراث الشيعي المخطوط حتى عدّت مكتبته في سامراء من أمهات المكتبات التي تحتوي نفائس المخطوطات.
- انه خط بيده العديد من الكتب منها رسالة سهو النبي هذه، ورسالة عمل اليوم والليلة للشيخ الطوسي[١].
- اهتمامه بالتراث الروائي حتى إنه قام بترتيب أبواب بحار الأنوار، لتسهيل وصول القارئ لمراده، وسماه (مصابيح الأنوار).

ثالثاً: النص المضبوط للمخطوط.

يختص هذا المطلب بإعادة تدوين المخطوط بأحرف الطباعة الحديثة، وقد جعل الأصل النسخة (أ) مع الإشارة إلى الاختلاف في نسخة (ب) إذا وجد، وأيضا تم مراعاة وذكر الاختلاف مع نسخة طبعت في الذكرى الالفية للشيخ المفيد ونظراً لانتشارها واعتمادها كونها صدرت من مؤتمر عالمي ارتأينا الإشارة للاختلاف أو الاتفاق معها، وتم التعبير عنها بنسخة المؤتمر.

بسم الله الرحمن الرحيم[٢]

[الحمد والبسملة]

الحمد لله الذي اصطفى محمداً لرسالته، واختاره على علم للأداء عنه، وفضله على كافة خليقته، وجعله قدوة في الدين، ورحمة للعالمين، وعصمة

(١) كما ذكر ذلك في خاتمة الرسالة. الطوسي، محمد بن الحسن، الرسائل العشر، ص١٥٢.

(٢) (رب يسر وأعن برحمتك) هذه العبارة بعد البسملة في نسخة المؤتمر.

العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

للزلات[١]، وبراءة[٢] من السيئات، وحرسه من الشبهات، واكمل له الفضل، ورفعه في أعلى الدرجات، صلى الله عليه وآله الذين بمودتهم تتم الصالحات[٣].

وبعد[٤].

[بيان رأي الشيخ الصدوق وأدلته]

فقد وقفت أيها الأخ -وفقك الله لمياسير الأمور ووقانا وإياك المحذور- على ما كتبت به في معنى ما وجدته لبعض مشايخنا[٥]، بسنده إلى الحسن ابن[٦] محبوب[٧] عن الرباطي[٨] عن سعيد الاعرج[٩] عن أبي

(١) (من) في نسخة (ب) ونسخة المؤتمر.

(٢) (وبرأه) في نسخة (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٣) (وسلم) في نسخة المؤتمر.

(٤) ليست في (ب) ويوجد هنا (فصل)

(٥) (مشايخك) في (ب) وفي نسخة المؤتمر، إذ ينقل الاغا بزرك في الذريعة عن صاحب الدر المنثور تلمذة المفيد على يد الصدوق جاعلا هذه التلمذة قرينة يمكن الاستفادة منها في عدم نسبة الرسالة للشيخ المفيد، إلا أنه يرجع مستدلا بكثرة الفصول في كتابات المفيد كقرينة مقابلة لها لترجيح نسبة الرسالة للمفيد، ووفق هذه التلمذة يمكن ان تصح كلمة (مشايخنا) بدلا من (مشايخك). الطهراني، اغا بزرك، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج١١، ص٢٠٠، تحت التسلسل ١٢١٤. بعنوان الرسالة السهوية.

(٦) (بن) في نسخة (ب) وفي نسخة المؤتمر وهو الصحيح.

(٧) هو أبو علي الحسن بن محبوب السراد أو الزراد على كلا اللفظين، كوفي، مولى بجيلة، وثقه الشيخ الطوسي وعده من الأركان الأربعة في عصره. ومن أصحاب الكتب الكثيرة، ووثقه الكشي أيضاً وعدّه من الفقهاء الذين أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصح عنهم عند تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عليهما السلام ولم يترجم له النجاشي، ويرى السيد الخوئي ان سبب عدم ترجمة النجاشي له هو سقوط ترجمته من قبل الناسخ؛ لأن النجاشي سبق وان ذكره اطراداً من أصحاب الأصول. وهو من أصحاب الإمام الرضا. للمزيد في هذه التفاصيل يراجع معجم رجال الحديث للسيد الخوئي، ج٦، ص٩٦، ت ٣٠٧٩.

(٨) هو أبو الصيقل الحسن بن رباط البجلي الكوفي من الموالي، وترد تسميته أيضاً بالحسن الرباطي، من أصحاب الأصول، وقد نقل أصله الحسن بن محبوب وعد من أصحاب الامام الباقر والصادق، وله اخوة ثلاثة كلهم رواة حديث عن الأئمة. للمزيد يراجع: السيد الخوئي، معجم رجال الحديث ج٥، ص٣١٦، ت ٢٨٢٣.

(٩) وهو أبو عبد الله سعيد الاعرج السمان ويمكن ان ترد ترجمته في تسميات سعيد بن عبد الرحمن وسعيد الاعرج وسعيد السمان وكلهم واحد، ويلقب بالتميمي أو التيمي، إذ استظهر السيد الخوئي انهم واحد، وله كتاب رواه نقلة

عبد الله جعفر بن محمد[١]، فيما يضاف إلى النبي ﷺ من السهو في الصلاة[٢]، والنوم عنها حتى خرج وقتها.

فإن الشيخ[٣] الذي ذكرته، زعم ان الغلاة[٤] تنكر[٥] ذلك[٦]، وتقول: لو جاز ان يسهو في الصلاة لجاز ان يسهو في التبليغ، لان الصلاة فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة. فرد هذا القول، بان قال: لا يلزم[٧] من قبل ان جميع الاحوال المشتركة تقع على النبي ص فيها ما يقع على غيره، وهو متعبد بالصلاة[٨] كغيره من امته وليس من سواه بنبي، والحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرايطها[٩]، فلا يجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع في الصلاة لانها عبادة مخصوصة[١٠]، والصلاة عبادة مشتركة، وبها[١١] تثبت له العبودية على زعمه، وبإثبات النوم له عن خدمة ربه عزّ وجلّ[١٢] اسمه، من غير إرادة له،

الحديث، وعد من أصحاب الصادق. للمزيد: السيد الخوئي، معجم رجال الحديث، ج٩، ص١٢٦، ت٥١٥٣.

(١) (ع) في (ب) و(عليهما السلام) في نسخة المؤتمر.

(٢) (صلواة) هكذا في كل (أ) اما في (ب) فبرسم (صلوة) في كل الرسالة.

(٣) وهو الشيخ الصدوق في كتابه من لا يحضره الفقيه، ج١، ص٢٤٩ وما بعدها.

(٤) ويمكن تعريفهم اما على الأساس الفكري فيعتبرون من يرى للائمة اعتقادا بمقامهم، بان لهم مقامات عالية فوق درجة البشر. واما يمكن بيانهم بالاثر السلوكي للاعتقاد بانهم من يجعل مقامات عالية للائمة بالربوبية أو النبوة وكفاية هذا الاعتقاد عن العبادات وفرائض الشريعة. للمزيد: السيستاني، السيد محمد رضا، قبسات من علم الرجال، ج١، ص٣٥.

(٥) في (ب) (تذكر) وفي نسخة المؤتمر أيضاً.

(٦) (ذالك) هكذا رسم الكلمة في (أ) وقد تكرر رسمها في كل الرسالة، وبهذا يمكن ان نقطع ان الكاتب أراد ذلك، ولن نشير لهذا في الموارد الاتية بل نمضيها كما كتبت في المتن. اما في (ب) فقد كتبت (ذلك).

(٧) (يلزمنا) في نسخة المؤتمر.

(٨) (با الصلوة) هكذا في (ب)

(٩) (شرائطها) في (ب) ويحتمل في رسم الكلمة (شرايعها) لانه إذا قلنا من شرايطها اقتضى ذلك ان الشيخ الصدوق يذهب إلى اعتبار ان التبليغ شرط بالنبوة أي ان كل نبي فهو مبلغ وبهذا يتداخل مع الرسول الذي شرط فيه التبليغ وفق بعض الاراء.

(١٠) أي ان النبوة عبادة مخصوصة فغير مشتركة بين النبي وامته.

(١١) (وبهذا) في نسخة المؤتمر.

(١٢) (وجل) ليست في (ب) وفي نسخة المؤتمر أيضاً.

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

وقصد منه[١] اليه، نفي الربوبية عنه لان الذي لا تأخذه سنة ولا نوم، هو الله الحي القيوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم.

وليس سهو النبي[٢] كسهونا، لان سهوه من الله، وإنما أسهاه ليعلم انه مخلوق بشر، لا يتخذ رباً معبوداً من دونه، وليعلم الناس بسهوه حكم [الـ]سهو متى سهاه[٣].

قال: وسهونا من الشيطان، وليس للشيطان على النبي والأئمة سلطان، (إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ)[٤]، وعلى من تبعه من الغاوين.

قال: والدافعون لسهو النبي صلى الله عليه وآله[٥]، ودعواهم[٦] انه لم يأت[٧] ولم يكن من الصحابة من يقال له ذو اليدين[٨]، دعوى باطلة، لان الرجل معروف وهو أبو محمد عمر[٩] بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين، وقد نقل عنه المخالف والمؤالف. قال: وقد أخرجت عنه أخباراً في كتاب[١٠] قتال القاسطين بصفين، ولو جاز رد الاخبار الواردة في هذا المعنى، لجاز رد جميعها، وفي ردها إبطال الدين والشريعة[١١].

---

(١) (منه) ليست في نسخة المؤتمر.

(٢) (ص) في (ب)

(٣) (السهو متى سهوا) في نسخة المؤتمر.

(٤) سورة النحل: ١٠٠

(٥) غير موجودة في (ب)

(٦) في (أ) (ودعوايهم) اما في (ب) فهكذا (دعويهم)

(٧) ليست في نسخة المؤتمر.

(٨) وقد وقع الخلاف في تحديد شخصه، إذ بعد التتبع التاريخي لبعض المحققين تبين ان ذا اليدين أو ذا الشمالين اطلق على شخصيتين احداها استشهد في بدر وبالتالي يرد الاشكال هنا من انه كيف التقى بأبي هريرة حتى ينقل عنه أو تنقل الحادثة بحضور ذي اليدين وأبو هريرة كان قد أسلم عام ٦ هـ، اما إذا افترضنا ان ذا الشمالين المعني بالرواية هو غير شهيد بدر بل هو عمير بن أبي عمرو الذي أسلم وعاش في المدينة وتوفي في زمن معاوية، وقد ذكره العديد من أصحاب التاريخ ورواة الحديث فيكون شخصية عاصرت الاحداث ونقل عنها. للمزيد: التستري، الشيخ محمد تقي، رسالة في سهو النبي، ص٨٥ وما بعدها.

(٩) (عمير) في نسخة المؤتمر.

(١٠) (كتاب وصف قتال القاسطين بصفين) في (أ) وفي نسخة المؤتمر أيضاً. وهو من كتب الشيخ الصدوق التي لم تصلنا ويبدو انها لم تصل لايدي صاحب البحار ولذا لم يذكره ضمن مصادره.

(١١) إلى هنا انتهى ما أورده المصنف من كلام الشيخ الصدوق وهو ناظر إلى ما ذكره في كتابه من لا يحضره الفقيه لانه موجود نصا فيما سبق ذكره من الكتاب مع الاختلاف اليسير بين ما أورده المصنف وبين ما موجود بين أيدينا من المطبوع لكتاب من لا يحضره الفقيه. ولكنه

[بيان الرد ونقض ادلته]

وسألت أعزك الله بطاعته، أن أثبت لك ما عندي فيما حكيته عن هذا الرجل، وأبين عن الحق في معناه، وأن[١] أجيبك[٢] إلى ذلك، والله الموفق للصواب.

اعلم ان الذي حكيت عنه[٣] هو[٤] مما قد اثبتناه، و[٥]قد تكلف ما ليس من شأنه، فأبدى بذلك عن نقصه في العلم وعجزه. ولو كان ممن وفق لرشده، لما تعرض لما لا يحسنه، ولا هو من صناعته، ولا يهتدي إلى معرفته[٦]، لكنه الهوى مرد[٧] لصاحبه، نعوذ بالله من سلب التوفيق، ونسأله العصمة من الضلال، ونستهديه في سلوك نهج[٨] الحق، وواضح الطريق بمنه.

الحديث الذي روته الناصبة والمقلدة من الشيعة[٩]، ان النبي ﷺ سهى في صلواته[١٠]، فسلم في ركعتين ناسيا، فلما نبه على غلطه فيما صنع، أضاف اليها ركعتين، ثم سجد سجدتي السهو. من أخبار الآحاد التي لا تثمر علماً ولا توجب عملا، ومن عمل على شيء منها فعلى الظن يعتمد في عمله بها دون اليقين، وقد نهى الله تعالى عن العمل على الظن في الدين، وحذر من القول فيه بغير علم يقين[١١]، فقال ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[١٢]، وقال: ﴿إِلاَّ مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[١٣] وقال: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾[١٤]. وقال: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ

اختلاف لا يضر باصل الاستدلال والفكرة.

(١) (وانا) في نسخة المؤتمر.

(٢) (وانا نجيبك) في (ب)

(٣) (انه الذي حكيت عنه ما حكيت) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٤) غير موجودة في (ب)

(٥) (الواو) غير موجودة في نسخة المؤتمر.

(٦) (معرفة طريقه) في نسخة المؤتمر.

(٧) في نسخة المؤتمر (مود).

(٨) في نسخة المؤتمر (منهج).

(٩) قد يفهم من هذه العبارة ان ما نقل من روايات السهو كان الأصل فيها الحط من مكانة النبي وهو مسعى النواصب ولكن هناك من الشيعة من اخذ هذه الروايات ولم ينظر للغايات فوقع فيما أراده النواصب ولذا سماهم بالمقلدة.

(١٠) في نسخة (ب) (صلوته)

(١١) في نسخة المؤتمر (ويقين).

(١٢) سورة البقرة: ١٦٩، وسورة الأعراف: ٣٣

(١٣) سورة الزخرف: ٨٦.

(١٤) سورة الاسراء: ٣٦

العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾[١]. وقال: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾[٢] وامثال ذلك في القران مما يتضمن الوعيد على القول في دين الله بغير علم، والذم والتهديد لمن عمل فيه بالظن، واللوم[٣] على ذلك، والخبر منه[٤] فانه مخالف الحق فيما استعمله في الشرع والدين.

واذا كان الخبر بان النبيﷺ قد[٥] سها[٦] من اخبار الاحاد، التي من عمل عليها كان بالظن عاملاً، حرم الاعتقاد بصحته[٧] ولم يجز القطع به، ووجب العدول عنه إلى ما يقتضيه اليقين من كماله عليه السلام[٨] وعصمته، وحراسة الله له من الخطأ في عمله، والتوفيق له فيما قال وعمل به من شريعته، وفي هذا القدر كفاية في ابطال حكم من حكم[٩] على النبي[١٠] بالسهو[١١] في[١٢] صلواته[١٣].

فصل [اختلافهم في تحديد الصلاة التي سهى فيها النبي]

على انهم قد اختلفوا في الصلواة[١٤] التي زعموا انه عليه السلام[١٥] سها فيها[١٦]، فقال

(١) سورة يونس: ٣٦ هذا نص الاية الكريمة إلا أنه في (أ) كتبت الاية كالاتي: (ما يتبع اكثرهم الا ظن وان الظن لا يغني من الحق شيئا) فيما كتبت في (ب) وفق الاتي: (ما يتبع اكثرهم الا ظنا وان الظن من الحق لا يغني شيئا)

(٢) سورة الانعام: ١١٦، وسورة يونس: ٦٦.

(٣) (واللوم له) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٤) هكذا في (أ) وتحتمل عنه، اما في (ب) فكانت (عنه). والضمير اما ان يكون عائدا على الشيخ أو عائدا على خبر الاحاد وهو الأرجح انه في مورد اثبات عدم حجية خبر الاحاد في المعتقدات.

(٥) غير موجودة في (ب) وفي نسخة المؤتمر

(٦) في (أ) (سهى) ووردت في جميع الرسالة بهذا الرسم

(٧) (لصحته) في (ب).

(٨) (عليه السلام) في (ب).

(٩) (مذهب من حكم) في نسخة المؤتمر.

(١٠) (ص) في (ب) بعدها

(١١) (با السهو) هكذا في (ب).

(١٢) (في صلاته) في (ب).

(١٣) (وبيان غلطه فيما تعلق به من الشبهات في ضلالته) زاد في نسخة المؤتمر

(١٤) في (أ) و(ب) كانت (الصلواة) في جميع الموارد

(١٥) (عليه السلام) في (ب)

(١٦) وفيما يلي بيان لاهم الروايات التي تنوعت في الصلاة التي سها فيها النبي. وفق رواية صحيح مسلم باب السهو في الصلاة والسجود له.

١- انها كانت صلاة الظهر: فعن عبدالله بن بحينة الأسدي، حليف بني عبدالمطلب؛ أن رسول اللهﷺ قام في صلاة الظهر وعليه جلوس

بعضهم هي الظهر، وقال بعضهم هي العصر[١]، وقال بعض اخر منهم بل كانت عشاء الاخرة.

واختلافهم في[٢] الصلاة[٣] دليل على وهن الحديث، وحجة في سقوطه، ووجوب ترك العمل به، واطراحه.

فصل[٤] [الاختلاف في متن الحديث دليل على وضعه]

على ان في الخبر نفسه ما يدل على اختلافه[٥]، وهو ما رووه من ان ذا اليدين[٦] قال للنبي ﷺ لما سلم في الركعتين الأوليين[٧] من الصلاة[٨] الرباعية، اقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ فقال -على ما زعم[٩]- كل ذلك لم يكن. فنفى رسول الله[١٠] ان تكون الصلاة قصرت، ونفى ان يكون قد سها فيها.

فليس يجوز عندنا وعند الحشوية

فلما أتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس. قبل أن يسلم. وسجدهما الناس معه. مكان ما نسي من الجلوس. ح٨٦، ص٥٧٠.

٢- انها كانت صلاة واجبة ولم تحدد: قال عبدالله: صلى رسول الله ﷺ (قال إبراهيم: زاد أو نقص) فلما سلم قيل له: يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال "وما ذاك؟" قالوا: صليت كذا وكذا. قال فثنى رجليه، واستقبل القبلة، فسجد سجدتين، ثم سلم. ثم أقبل علينا بوجهه فقال "إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به. ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون. فإذا نسيت فذكروني. وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب. فليتم عليه. ثم ليسجد سجدتين". ح٨٩، ص٥٧٢.

٣- انها كانت صلاة العصر: عن عمران بن الحصين؛ قال: سلم رسول الله ﷺ في ثلاث ركعات، من العصر. ثم قام فدخل الحجرة. فقام رجل بسيط اليدين. فقال: أقصرت الصلاة؟ يا رسول الله! فخرج مغضبا. فصلى الركعة التي كان ترك. ثم سلم. ثم سجد سجدتي السهو. ثم سلم. ح١٠٢، ٥٧٤.

(١) (وقال بعضهم هي العصر) هذه العبارة غير موجودة في نسخة المؤتمر.

(٢) في (ب) (الصلاة).

(٣) هنا كلمة (ووقتها) في نسخة المؤتمر.

(٤) ليست في نسخة المؤتمر (فصل).

(٥) هكذا في النسخة ولكن لو كانت العبارة (اختلاقه) لكان اكثر انسجاما مع مراد المؤلف وخصوصا انه المصنف سينص على الاختلاق في احد فصول هذه الرسالة.

(٦) في النسختين (ان ذي اليدين)

(٧) (الاولتين) في نسخة المؤتمر.

(٨) (الصلاة) في (ب)

(٩) (زعموا) في نسخة المؤتمر.

(١٠) في (ب) بعدها (ص) بينما عبارة (رسول الله) ليست في نسخة المؤتمر.

مجلة دراسات الشرق
العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

المجيزين عليه السهو، ان يكون[١] النبي[٢] متعمدا لا[٣] ساهيا، واذا كان قد اخبر انه لم يسهو[٤]، وكان صادقاً في خبره، فقد ثبت كذب من أضاف إليه السهو، ووضح بطلان دعواه في ذلك[٥] بلا ارتياب.

فصل [تأويل الحديث بإمكان وقوع احد امريه]

وقد تأول بعضهم ما حكوه في قوله[٦]: (كل ذلك لم يكن[٧])، على ما يخرجه عن الكذب مع سهوه في الصلاة، بأن قالوا انه عليه السلام[٨] نفى ان يكون وقع الامران معا[٩]، يريد انه لم يجتمع قصر الصلاة والسهو، فكان قد حصل[١١] احدهما ووقع.

وهذا باطل[١٢] من وجهين، احدهما: انه لو كان أراد ذلك لم يكن جوابا عن السؤال، والجواب عن غير السؤال لغو لا يجوز وقوعه من النبي صلى الله عليه وآله. والثاني[١٣]: لو كان كما ادعوا[١٤]، لكان ذاكرا به من غير اشتباه[١٥] في معناه، لانه قد أحاط علما بان احد الشيئين كان دون صاحبه، ولو كان

---

(١) (يكذب) في نسخة المؤتمر، والظاهر ان الأصح ما ثبته البيرجندي لانه يتلاءم مع السياق.

(٢) في (ب) (ص).

(٣) (ولا) في نسخة المؤتمر.

(٤) هكذا في النسختين والصحيح (لم يسه)

(٥) (ذلك) في (ب)

(٦) في نسخة المؤتمر (عنه من قوله).

(٧) ونصه برواية مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد؛ أنه قال: سمعت أبا هريرة يقول: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وآله صلاة العصر. فسلم في ركعتين. فقام ذو اليدين فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله! أم نسيت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله "كل ذلك لم يكن" فقال: قد كان بعض ذلك، يا رسول الله! فأقبل رسول الله صلى الله عليه وآله على الناس فقال "أصدق ذو اليدين؟" فقالوا: نعم. يا رسول الله! فأتم رسول الله صلى الله عليه وآله ما بقي من الصلاة. ثم سجد سجدتين. وهو جالس. بعد التسليم. ح٩٩، ص٥٧٣.

(٨) في (ب) (عليه السلام).

(٩) أشار لهذا الجواب أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين الحافظ العراقي مع الإشارة إلى ضعف هذا التخريج، يراجع: الحافظ العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، طرح التثريب في شرح التقريب، ج٢ ص٧.

(١١) (بل حصل) في نسخة المؤتمر.

(١٢) في (أ) (بط) وفي (ب) كلمة (باطل).

(١٣) في نسخة المؤتمر (انه لو كان).

(١٤) (ادعوه) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(١٥) في نسخة المؤتمر (على).

مجلة براثا للدراسات
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

كذلك[١] لارتفع[٢] السهو الذي ادعوه، وكانت دعواهم له باطلة بلا ارتياب. ولم يكن أيضاً لجمع كلية وجود احد الامرين معنى لمسألة من[٣] سأل عن قول ذي اليدين، و[٤]هل هو على ما قال ام[٥] على غير ما قال؟ لان هذا السؤال يدل على اشتباه ما ادعاه[٦] ذو اليدين، ولا يصح وقوع لمتيقن[٧] لما كان في الحال.

فصل [الاختلاف في روايات جبران الصلاة دليل على وضعها]

ومما يدل على بطلان الحديث أيضاً، اختلافهم في جبران الصلاة التي ادعوا السهو فيها، والبناء على ما مضى منها أو الإعادة لها.

فأهل العراق[٨] يقولون انه اعاد الصلاة، لانه تكلم فيها، والكلام[٩] يوجب الإعادة عندهم. واهل الحجاز ومن مال إلى قولهم يزعمون انه بنى على ما مضى، ولم يعد شيئا ولم يقض[١٠]، وسجد لسهواه[١١] سجدتين. ومن تعلق بهذا الحديث من الشيعة يذهب فيه إلى مذهب اهل العراق، لانه تضمن[١٢] كلام النبي ﷺ في الصلاة عمدا، والتفاته[١٣] إلى من خلفه، وسؤاله عن حقيقة ما جرى. ولا يختلف[١٤] فقهاؤهم في ان ذلك يوجب الإعادة، والحديث متضمن ان النبي ص بنى على ما مضى ولم يعد، وهذا الاختلاف[١٥] ادل دليل على بطلانه، وأوضح حجة في وضعه

---

(١) في (أ) (كك) وفي (ب) (كذلك).

(٢) (لا ارتفع) هكذا في (ب)

(٣) (معنى لمسألته حين سئل) في نسخة المؤتمر.

(٤) لا توجد (الواو) في نسخة المؤتمر.

(٥) (او) في (ب)

(٦) (اشتباه الأمر عليه فيما ادعاه) في (ب) وفي نسخة المؤتمر

(٧) (وقوع مثله من متيقن) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٨) ويراد بهم اهل الرأي ومن ابرزهم أبو حنيفة النعمان، في نقد مقولة الإدريسي، للمزيد: الإدريسي، عبد الحميد، «أهل الرأي وأهل الحديث»، ص١٥٠.

(٩) (والكلام فيها) في (ب) فيما وردت (والكلام في الصلاة) في نسخة المؤتمر.

(١٠) (ولم يعد شيئا قد تقضى) في نسخة المؤتمر.

(١١) هكذا في (أ)

(١٢) (متضمن) في نسخة المؤتمر

(١٣) (عن القبلة) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(١٤) (تختلف) في (ب)

(١٥) (الذي ذكرناه في هذا الحديث) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

م.د. نافع جميل خلف

واختلاقه[١].

فصل[٢] [التلازم بين قبول روايات السهو وقصة الغرانيق]

على ان الرواية له من طرق[٣] العامة والخاصة[٤]، كالرواية من الطريقين[٥] معا: ان النبي ص سها في صلواة الفجر، وكان قد قرأ في الأولة[٦] منهما سورة النجم، حتى انتهى إلى قوله (أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ[٧] الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى) فألقى الشيطان على لسانه (تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن[٨] لترجى[٩])، ثم نبه[١٠] على سهوه، فخر ساجدا، فسجد المسلمون، وكان سجودهم اقتداء به، واما المشركون فكان سجودهم سرورا بدخوله معهم في دينهم.

قالوا وفي ذلك انزل الله تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ[١١] إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ) يعنون في قرائته[١٢] واستشهدوا على ذالك ببيت من الشعر وهو:

تمنى كتاب الله يتلوه قائما
واصبح ضمانا ومسد قاريا[١٣]

فصل [امثلة على انحرافهم العقائدي]

وليس حديث سهو النبي صلى الله عليه وآله في

(١) (واختلافه) في (ب) وهو ما لا يساعد عليه السياق

(٢) في إشارة إلى قصة الغرانيق. للمزيد: العاملي، الصحيح من سيرة النبي الأعظم، ج ٣، ص ١٣٧ – ١٣٨

(٣) (الطرق) في (ب)

(٤) (من طريقي الخاصة والعامة) في نسخة المؤتمر.

(٥) إذا كان المراد من هذه العبارة ان قصة الغرانيق يرويها الفريقان فحتما هناك اشتباه فيها، لان قصة الغرانيق لم يوردها الشيعة، وقد يكون أوردها لغرض النقض فقط.

(٦) هكذا في النسختين. ويبدو انها ليست المرة الأولى التي تكتب بها هكذا، فتوجد في نسخة الوافي عبارة كالاتي (خلاف الأولة فإنها مخصصة له، قال: ولا يجوز أن يكون المخصص للمعلوم إلا معلوما مثله) الفيض الكاشاني، الوافي، ج٢٢ ص٥٠٥.

(٧) (منات) هكذا رسمت في (أ)

(٨) (لشفاعتهن) في (ب).

(٩) (لترتجى) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(١٠) في نسخة المؤتمر(تنبه).

(١١) ليست في (أ) وفي (ب) (ولا نبي).

(١٢) أي ان الشيطان يلقي في قراءة النبي ويدخل كلاما ليس من الوحي.

(١٣) لم اقع على قائله.

مجلة براثا للدراسات
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

الصلاة اشهر في الفريقين من روايتهم، ان يونس[١] ظن ان الله تعل يعجز عن الظفر به، ولا يقدر على التضيق عليه، و تأولوا قوله تعل (فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ)[٢] على ما رووه واعتقدوا[٣] فيه[٤].

وفي اكثر رواياتهم ان داود ع هوى امرأة اوريا بن منان[٥]، فاحتال في قتله ثم نقلها اليه[٦].

وروايتهم ان يوسف بن يعقوب همّ بالزنا وعزم عليه[٧]، وغير ذلك من امثاله.

ومن روايتهم التشبيه لله تعالى بخلقه، والتجويز للجور[٨] له في حكمه[٩]، فيجب على الشيخ الذي حكيناه[١٠] -أيها الأخ- عنه ان يدين الله بكل ما تضمنته هذه الروايات، ليخرج بذلك عن الغلو على ما ادعاه، فإن دان بها خرج عن التوحيد والشرع، وان ردها ناقض في اعتلاله، وان كان ممن لا يحسن فالمناقضة[١١] لضعف بصيرته، والله نسأل التوفيق.

فصل [خبر نوم النبي عن صلاته]

والخبر المروي أيضاً في نوم النبي ﷺ عن صلاة الصبح، من جنس الخبر عن سهوه في الصلاة، فإنه[١٢] من أخبار الآحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً، ومن عمل عليه فعلى الظن معتمد[١٣] في ذلك دون اليقين، وقد سلف قولنا في نظير ذلك ما[١٤] يغني عن اعادته في هذا الباب. مع انه يتضمن خلاف ما عليه عصابة الحق،

---

(١) في (ب) (ع).

(٢) سورة الأنبياء: ٨٧.

(٣) (واعتقدوه) في نسخة المؤتمر.

(٤) للمزيد: ابن كثير – إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، البداية والنهاية، ج٢، ص١٦ وما بعدها.

(٥) في نسخة المؤتمر(حنان)، وفي النسختين (منان).

(٦) يراجع: تفسير الطبري، تفسير سورة ص الآية ٢٤

(٧) يراجع: تفسير الطبري الآية ٢٤ من سورة يوسف.

(٨) (للجور) ليست في نسخة المؤتمر.

(٩) (والتجويز له في حكمه) في (ب)

(١٠) (حكيناه) في (ب)، وفي نسخة المؤتمر (حكيت).

(١١) (فا المناقضة) في (ب) بينما الـ(الفاء) غير موجودة في نسخة المؤتمر.

(١٢) (وانه) في نسخة المؤتمر.

(١٣) (يعتمد) في (ب).

(١٤) (بما) في نسخة المؤتمر.

العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

لانهم لا يختلفون في ان من فاته[١] صلاة فريضة فعليه ان يقضيها، أي وقت ذكرها، من ليل أو نهار ما لم يكن الوقت مضيقاً لصلاة فريضة حاضرة، واذا حرم[٢] ان يؤدي فريضة قد دخل وقتها، ليقضي فرضاً قد فاته، كان حظر النوافل عليه قبل قضاء ما فاته من الفرض أولى. هذا مع ان[٣] الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال: (لا صلاة لمن عليه صلاة)[٤] يريد انه لا نافلة لمن عليه فريضة.

فصل [في الفرق بين نوم النبي عن صلاته وسهوه فيها]

ولسنا[٥] ننكر ان[٦] يغلب النوم على[٧] الأنبياء ع في أوقات الصلاة، حتى تخرج فيقضوها بعد ذلك، وليس عليهم في ذلك عيب ولا نقص، لانه ليس ينفك البشر[٨] عن غلبة النوم، ولان النائم لا عيب عليه، و ليس كذلك السهو، لأنه نقص عن الكمال في الإنسان وهو عيب يختص به من اعتراه، وقد يكون من فعل الساهي تارة كما يكون من فعل غيره، والنوم لا يكون الا من فعل الله تعالى، فليس[٩] من مقدور العباد على حالة[١٠]، ولو كان من مقدورهم لم يتعلق به نقص وعيب لصاحبه، لعموم[١١] جميع البشر، وليس كذلك السهو لانه يمكنه[١٢] التحرز منه.

ولأنا وجدنا الحكماء يجتنبون ان يودعوا أموالهم وأسرارهم ذوي السهو والنسيان، ولا يمتنعون من إيداع ذلك من يغلبه النوم أحياناً، كما لا يمتنعون من إيداع[١٣] من تعتريه الأمراض والأسقام.

ووجدنا الفقهاء يطرحون ما يرويه

---

(١) (فاتته) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٢) (حرم الانسان) في نسخة المؤتمر.

(٣) ليست في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٤) وهي رواية مرسلة معروفة عند الفقهاء وقد استند اليها الشيخ الطوسي في المبسوط، ج١ ص١٢٧ وفي الخلاف، ج١ ص٣٨٦ مسألة ١٣٩.

(٥) هنا (ان) مشطوبة في الأصل.

(٦) (بان) في نسخة المؤتمر.

(٧) ليست في (ب)

(٨) (بشر) في (ب).

(٩) (وليس) في نسخة المؤتمر.

(١٠) (حال) في نسخة المؤتمر.

(١١) (لعمومه) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(١٢) (يمكن) في (ب)

(١٣) (ايداعه) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

مجلة ميراث المشاهد
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

ذوو السهو في[١] الحديث[٢]، الا ان يشركهم فيه غيرهم من ذوي[٣] الفطنة والذكاوة والخديعة[٤]، فعلم فرق ما بين السهو والنوم بما ذكرنا[٥].

ولو جاز ان يسهو النبي ﷺ في صلواته -وهو قدوة فيها- حتى يسلم قبل تمامها، وينصرف عنها قبل كمالها، ويشهد الناس ذلك فيه، ويحيطوا به علما من جهته، لجاز ان يسهو في الصيام، حتى يأكل ويشرب نهارا في شهر رمضان بين أصحابه، وهم يشاهدونه ويستدركون عليه الغلط، وينبهونه عليه بالتوقيف[٦] على ما جناه، ولجاز ان يجامع النساء في شهر رمضان نهارا، ولم يؤمن عليهم السهو في مثل ذلك، حتى يطأ[٧] المحرمات عليه من النساء، وهو ساه في ذلك، ظاناً انها[٨] ازواجه، ويتعدى من ذلك إلى وطي[٩] ذوات المحارم ناسيا[١٠].

ويسهو في الزكاة، فيؤخرها عن وقتها، ويؤديها إلى غير أهلها ساهيا، ويخرج منها بعض المستحقين[١١] ناسيا.

و يسهو في الحج، حتى يجامع في الاحرام، ويسعى قبل الطواف، ولا يحيط علما بكيفية رمي الجمار، ويتعدى من ذلك إلى السهو في كل اعمال الشريعة، حتى ينقلها[١٢] عن حدودها، ويضعها في غير اوقاتها[١٣]، ويأتي بها على غير حقايقها.

ولم ينكر ان يسهو في تحريم الخمر، فيشربها ناسيا أو يظنها شرابا حلالا لم[١٤] يتيقظ بعد ذلك لما بنى عليه من صفتها.

(١) في (ب) (من)، وفي رسم المخطوط تحتمل (من) وكل واحدة منها لها دلالة فاذا كانت (من) فانه يقصد ان العلماء يطرحون حديث من كان ذو سهو في حياته، اما إذا كانت اللفظ (في) فإن المعنى ان العلماء يطرحون حديث من كان ذو سهو في الحديث وليس ذو سهو في حياته.

(٢) لان السهو يعارض الضبط وهو شرط في قبول الرواية.

(٣) (ذوي اليقظة والفطنة والذكائة والحذاقة) في (ب) و(ذوي التيقظ والفطنة والذكاء والحصافة) في نسخة المؤتمر.

(٤) هكذا في المخطوط.

(٥) (ذكرناه) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٦) (با التوقيف) هكذا في (ب)

(٧) في (أ) و(ب) هكذا (يطاء)

(٨) (انهم) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٩) (وطئ) في (ب)

(١٠) (ساهيا) في (ب)

(١١) (المستحق عليه) في نسخة المؤتمر.

(١٢) (يقلبها) في نسخة المؤتمر.

(١٣) (ويضيعها في اوقاتها) في نسخة المؤتمر.

(١٤) (ثم) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

العدد: التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

ولم ينكر ان يسهو فيما يخبر به عن نفسه[١]، وعن غيره، ممن ليس بربه، بعد ان يكون منصوباً[٢] في الأداء ويكون مخصوصا بالاداء[٣].

وتكون العلة في[٤] ذلك كله، انها عبادة مشتركة بينه وبينهم[٥]، على حسب اعلال[٦] الرجل الذي ذكرت -أيها الأخ- عنه ما[٧] ذكرت من جواز[٨] اعتلاله، ويكون ذلك أيضاً[٩] لإعلام الخلق انه مخلوق ليس بقديم معبود، وليكون حجة على الغلاة الذين اتخذوه ربا، وليكون[١٠] أيضاً سببا لتعليم الخلق احكام السهو في جميع ما عددناه في[١١] الشريعة، كما كان سببا في تعليم الخلق حكم السهو في الصلاة.

وهذا ما لا يذهب إليه مسلم ولا غال[١٢] ولا موحد ولا غيره،[١٣] على التقرير[١٤] في النبوة ملحد، وهو لازم -لمن حكيت عنه ما حكيت- فيما افتى به من سهو النبي صلى الله عليه وآله، واعتل به، ودل[١٥] على ضعف عقله وسوء اختياره وفساد تخيله.

وينبغي ان يكون كل من منع السهو عن[١٦] النبي صلى الله عليه وآله[١٧] غاليا[١٨]

---

(١) جوهر هذا الفصل ان المصنف أراد ان يثبت ان السهو يؤدي إلى اسقاط منزلة النبي من النفوس وبذلك تنتفي غاية البعثة وهي الاتباع، ومطلب اسقاط المنزلة من اهم المطالب الكلامية في اثبات العصمة عند متكلمي الشيعة.

(٢) (مغصوبا) في نسخة المؤتمر.

(٣) كتبت هكذا (با الأداء) في (ب) بينما هذه العبارة ليست في نسخة المؤتمر.

(٤) (في جواز) في (ب)

(٥) (وبين امته) في (ب) وفي نسخة المؤتمر ثم تأتي عبارة (كما كانت الصلوة عبادة مشتركة بينه وبينهم) في (ب).

(٦) (اعتلال) في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٧) في (ب) (عندما).

(٨) ليست في (ب) وفي نسخة المؤتمر.

(٩) (أيضا ذلك) في نسخة المؤتمر.

(١٠) (هذا) بدلها في نسخة المؤتمر.

(١١) (من)في (ب) وهو محتمل جدا في (أ) لان الكاتب قارب في رسمهما مقاربة كادا ان يكونا واحدا في كل الموارد.

(١٢) (ملي) في نسخة المؤتمر.

(١٣) (ولا يجيزه) في نسخة المؤتمر.

(١٤) (التقدير) نسخة المؤتمر.

(١٥) (دال) في نسخة المؤتمر

(١٦) (على)في نسخة المؤتمر.

(١٧) (في جميع ما عددناه من الشرع) في نسخة المؤتمر.

(١٨) (كما زعم المتهور في مقاله: ان النافي السهو

مجلة براثا للدراسات
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

خارجا[١] عن حد الاقتصاد، وكفى بمن صار إلى هذا المقال خزيا.

فصل [أهمية الفرق بين السهو والاسهاء]

ثم العجب حكمه بان سهو النبي ﷺ من الله، وسهو من سواه من امته – وكافة البشر سواها[٢]– من الشيطان، بغير علم فيما ادعاه ولا حجة ولا شبهة يتعلق بها احد من العقلاء، اللهم الا ان يدعي الوحي في ذلك، ويتبين به ضعف عقله لكافة الاولياء[٣].

ثم العجب من قوله: ان سهو النبي ﷺ من الله دون الشيطان، لانه ليس للشيطان على النبي ﷺ سلطان. وانما زعم ان سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون[٤]، وعلى من اتبعه من الغاوين.

ثم هو يقول ان هذا السهو الذي من الشيطان، يعم جميع البشر –سوى الأنبياء والأئمة– فكلهم أولياء الشيطان، وانهم غاوون، إذ كان للشيطان عليهم سلطان، وكان سهوهم منه دون الرحمن، ومن لم يتيقظ بجهله[٥] في هذا الباب كان في عداد الأموات.

فصل [مجهولية ذي اليدين]

فأما قول الرجل المذكور: ان ذا اليدين معروف، فانه يقال له أبو محمد عمر[٦] بن عبد عمرو، وقد روى عنه الناس، فليس الأمر كما ذكر، وقد عرفه بما يرفع معرفته، من تكنيته وتسميته بغير معروف بذلك، ولو انه يعرفه[٧] بذي اليدين لكان أولى من تعريفه وتسميته بعمر[٨]، فإن المنكر له يقول: من ذو اليدين؟ ومن هو عمر ومن هو ابن عبد عمرو؟ وهذا كله مجهول غير معروف.

ودعواه انه قد روى الناس عنه، دعوى لا برهان عليها، وما وجدنا في

عن النبي عليه السلام غال) في نسخة المؤتمر.

(١) (خارج) في نسخة المؤتمر.

(٢) (وكافة البشر من غيرها) في (ب) و في نسخة المؤتمر(وكافة البشر من غيرهم).

(٣) ويمكن ان تكون الالباء الا ان رسم الكلمة في المخطوط لا تدل عليه. ويؤيده انها في (ب) (الاولياء)

(٤) إشارة إلى قوله تعالى ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ سورة النحل: ٩٩-١٠٠

(٥) (لجهله) في نسخة المؤتمر.

(٦) (عميرو) في (ب).

(٧) (يعرفهم) في (ب).

(٨) (بعميرو) في (ب).

العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

أصول الفقهاء ولا الرواة حديثاً عن هذا الرجل، ولا ذكراً له، ولو كان معروفاً كمعاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود وابي هريره[١] وأمثالهم، لكان ما تفرد به غير معمول عليه؛ لما ذكرناه من سقوط العمل بأخبار الآحاد، فكيف وقد بينا ان الرجل مجهول غير معروف، فهو تناقض باطل بما لا شبهة فيه عند العقلاء.

ومن العجب بعد هذا كله، ان خبر ذي اليدين، يتضمن ان النبي ﷺ سها فلم يشعر بسهوه أحد من المصلين معه، من بني هاشم والمهاجرين والانصار ووجوه الصحابة وسادات الناس، ولا نظر إلى ذلك ولا[٢] عرفه الا ذو اليدين المجهول، الذي لا يعرفه احد، ولعله من بعض الاعراب، أو شعر القوم به فلم ينبهه احد منهم على غلطه، ولا رأى[٣] صلاح الدين والدنيا بذكر ذلك له ﷺ الا المجهول من الناس.

ثم لم يكن يستشهد[٤] على صحة قول ذي اليدين فيما خبر به من سهوه، الا أبا بكر وعمر، فإنه[٥] سألهما عما ذكره ذو اليدين، ليعتمد على قولهما فيه، ولم يثق بغيرهما في ذلك، ولا اسكن[٦] إلى احد سواهما في معناه، وان شيعياً يعتمد على هذا الحديث في الحكم على النبي ﷺ بالغلط[٧] والنقص وارتفاع العصمة عنه، ليس[٨] من العباد الا ناقص[٩] العقل، ضعيف الرأي، قريبا إلى ذوي الافات المسقطة عنهم التكليف، والله المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل[١٠].

تم جواب اهل الحائر فيما سئلوه[١١]

---

(١) هكذا في الأصل وفي (ب) والصحيح (هريرة)

(٢) ليست في (ب).

(٣) في (أ) و(ب) هكذا (رئى).

(٤) (ليستشهد) في (ب).

(٥) أي الرسول الأكرم

(٦) هكذا في الأصل ويبدو انها (ولا سكن)

(٧) (با الغلط) في (ب).

(٨) ليست في (ب).

(٩) (لناقص) في (ب).

(١٠) في حاشية النسختين (تم الرسالة والحمد لله).

(١١) هكذا في (أ) وفي (ب) (سألوا) وهو الصحيح إذا كانت هذه العبارة للمصنف، اما إذا كانت العبارة للناسخ فإن ما ثبت في (أ) فهو الصحيح لانه يحكي عن الاخر، والظاهر ان العبارة هي للمصنف لانها موجودة في باقي المصادر التي نقلت الرسالة وليست من إضافات الناسخ.

مجلة سامراء
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

عنه، من سهو النبي صلى الله عليه وآله[١].

وهذه من الرسالات المنسوبة إلى المفيد رض، في رد الصدوق عليه الرحمة، كما هو عادته [في] كثرة ايراد الفصول في كتبه. واحتمل كونه من السيد المرتضى رحمه الله[٢].

ومن جملة الرسالات للمفيد رسالة في الرد على الصدوق أيضاً فيما ذكره في الفقيه ان شهر رمضان لا يكون ناقصا، وأجاب بضعف سند ما ورد دليلا على قوله رحمه الله، وطعن فيه على ابن سنان[٣]، وذكر ان الاصحاب لا يختلفون في عدم الاعتماد عليه، وهذا لفظه في محمد بن سنان (وهو مطعون فيه، لا تختلف العصابة في تهمته وضعفه) وأيضاً هي مخالفة للكتاب، حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾[٤]، والشهر في لغة العرب سمي شهرا لاشتهاره بالهلال، فالشهر عندهم من رؤية[٥] الهلال إلى الهلال الاخر، والقران نزل على لغة العرب كما قال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾[٦]. وقال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾[٧].

وأيضاً هذه الاخبار مخالفة لاخبار الرؤية التي عمل بها الفقهاء، وبمثل ذلك أجاب عن العدد وأجاب في اثنائها عما ورد عنهم عليهم السلام في الحديثين المختلفين، خذوا بابعدهما عن قول العامة، انه يختص بما روي عنهم في مدائح أعداء الله، والترحم

(١) وفي (ب) بعد هذا الموضع ذكر ان (المنتسخ منه ... قليل والحمد لله رب العالمين) ليشير إلى الرسالة القادمة بقوله: (رسالة الرد على من يقول با العدد في شهر الصيام للشيخ المفيد رحمه الله تعالى) وفي نهاية نسخة رسالة العدد يباشر برسائل في الغيبة ثم في الاستحاضة وفي اخرها يثبت اسمه (محمد بن رجب علي الطهراني في ٦ ربيع الأول سنة ١٣٠٥هـ). وقد كتبت في سامراء بدلالة ان الشيخ الطهراني خلال هذه المدة الزمنية كان من نزلاء سامراء كما ان هذا المخطوط في نهايته يدون اخر ناسخ منه انه كتبه في سامراء فيقرب بذلك احتمالية ان الطهراني كتبه اسوة بالاخرين في سامراء.

(٢) وهذا الاحتمال قد أورده العديد من علمائنا عند تناولهم لهذه الرسالة ومنهم المجلسي في بحاره كما مر.

(٣) وهو من رواة الطبقة السادسة ومن أصحاب الأئمة الكاظم والرضا والجواد، ووقع الاختلاف في وثاقته بين موثق ومضعف ومتوقف بشأنه. للمزيد حول التحقيق في شأنه يراجع: السيستاني، السيد محمد رضا، قبسات في علم الرجال، ج١، ص٤٠٦ وما بعدها.

(٤) سورة التوبة: ٣٦.

(٥) في (أ) هكذا (رءية) وفي اكثر من مورد.

(٦) سورة الشعراء: ١٩٥.

(٧) سورة فصلت: ٤٤.

على خصماء الدين ومخالفي الايمان وهو كما ترى.

وحرره بيده الفانية متعجلا، محمد باقر بن محمد حسن، في بلدة سر من رأى في شهر شوال المكرم سنة ١٣٠٠.

قائمة المصادر والمراجع:

١. ابن ادريس الحلي، محمد بن منصور، موسوعة ابن إدريس الحلي، العتبة العلوية المقدسة، ط١، ٢٠٠٨م، تحقيق: السيد محمد مهدي الموسوي.

٢. ابن شهر اشوب، محمد علي، معالم العلماء، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٨٠، ط١.

٣. الأشكوري، احمد، تراجم الرجال، مكتبة السيد المرعشي، قم، ط١، ١٤١٤.

٤. اغا بزرك، محسن، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، دار الأضواء، بيروت، ط٢، بلا ت.

٥. الأمين، محسن، أعيان الشيعة، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٣، بلا ط.

٦. الأنصاري، مرتضى، أحكام الخلل في الصلاة، الناشر المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري، تحقيق: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، ١٤١٣، ط١.

٧. الأنصاري، مرتضى، رسائل فقهية، المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري، ط١، ١٤١٤.

٨. البحراني، يوسف، الحدائق الناضرة، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، د ت، بلا ط.

٩. البحراني، يوسف، الكشكول، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٩٨، ط١.

١٠. البروجردي، مرتضى، شرح العروة الوثقى- الصلاة، مؤسسة إحياء آثار الأمام الخوئي، ٢٠٠٥، ط٢.

١١. البيرجندي، محمد حسن، الفوائد الرجالية. تحقيق محمد كاظم رحمن ستايش، بلا معلومات طباعة.

١٢. التبريزي، ميرزا جواد، نفي السهو عن النبي، دار الصديقة الطاهرة، ١٤١٩، ط٢، تقرير: نزار سنبل.

١٣. التستري، محمد تقي، رسالة في سهو النبي- دراسة نقدية لرسالة المفيد في نفي السهو عن النبي، مجلة الاجتهاد

والتجديد، العدد الثاني والأربعون، السنة الحادية عشرة، ربيع ١٤٣٨.

١٤. الجزائري، نعمة الله، الأنوار النعمانية، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ٢٠١٠.

١٥. الحر العاملي، محمد بن الحسن، التنبيه بالمعلوم من البرهان في تنزيه المعصوم عن السهو النسيان، مركز تحقيقات كمبيوتر علوم إسلامي، قم، ط١.

١٦. الخميني، روح الله، الخلل في الصلاة، مؤسسة تنظيم ونشر اثار الامام الخميني، طهران، ١٣٧٨هـ ش.

١٧. الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث، مطبعة الاداب، النجف الأشرف، ١٩٧٠، ط١.

١٨. الدرايتي، مصطفى، الفهرس الموحد للمخطوطات الإيرانية، مركز الوثائق والمكتبة الوطنية الإيرانية، طهران، ١٣٩١هـ ش، ط١.

١٩. السبحاني، جعفر، عصمة الأنبياء في القرآن الكريم، مؤسسة الإمام الصادق، قم، ١٤٢٩، ط٢.

٢٠. السيستاني، محمد رضا، قبسات في علم الرجال، دار المؤرخ العربي، بيروت، ط٢، ٢٠١٧.

٢١. السيوري، المقداد، إرشاد الطالبين، مكتبة السيد المرعشي، قم، ط١، ١٤٠٥.

٢٢. شبر، عبد الله، مصابيح الأنوار في حل مشكلات الاخبار، مؤسسة النور للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٤٠٧.

٢٣. الشريف المرتضى، حسين بن موسى، الناصريات، رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية مديرية الترجمة والنشر، طهران، ١٩٩٧، ط١، ص٢٤١، تحقيق: مركز البحوث والدراسات العلمية.

٢٤. الشريف المرتضى، حسين بن موسى، تنزيه الأنبياء، انتشارات مدرسه عالى شهيد مطهرى، طهران، ١٤٢٢، ط١، تحقيق فاطمة قاضي شعار.

٢٥. الشهيد الأول، ذكرى الشيعة، مؤسسة آل البيت لاحياء التراث، قم، ط١، ١٤١٩.

٢٦. صاحب الجواهر، محمد حسن، جواهر الكلام، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٣، ١٣٦٧ ش.

٢٧. صحيح مسلم.

٢٨. الصدوق، محمد بن بابويه، من لا يحضره الفقيه، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط١، ١٩٨٦.

٢٩. الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القران، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط١، ١٤١٥.

٣٠. الحافظ العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، طرح التثريب في شرح التقريب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠١٢.

٣١. الطوسي، محمد بن الحسن، الخلاف، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، ١٤٠٧، ط١.

٣٢. الطوسي، محمد بن الحسن، الرسائل العشرة، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، د ت، بلا ت.

٣٣. الطوسي، محمد بن الحسن، المبسوط، المطبعة الحيدرية، طهران، ١٣٨٧هـ ش، ط١.

٣٤. الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٥هـ ش، ط٤، تحقيق السيد حسن الخرساني.

٣٥. العلامة الحلي، الحسن بن يوسف، الرسالة السَّعدِيَّة، بهمن، قم، ١٤١٠، ط١، تحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال.

٣٦. العلامة الحلي، الحسن بن يوسف، تذكرة الفقهاء، مؤسسة ال البيت لاحياء التراث، قم المقدسة، ط١، ١٤١٤.

٣٧. العلامة الحلي، الحسن بن يوسف، شرح تجريد الاعتقاد، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، ١٤١٧، ط٧.

٣٨. الغروي، علي، شرح العروة الوثقى – الصلاة، (موسوعة الإمام الخوئي)، مؤسسة احياء اثار الامام الخوئي، بلا م، ط٢، ٢٠٠٥.

٣٩. الفهداوي، عمار عبد الأمير، رسالة عدم سهو النبي للشيخ المفيد، منشورة على موقع مجلة نصوص معاصرة، تاريخ النشر ٦ مايو ٢٠١٧، تاريخ الزيارة: ٢٣ حزيران ٢٠٢٣.

٤٠. الفيض الكاشاني، محسن، الوافي، مكتبة أمير المؤمنين، أصفهان، ١٤٠٦، ط١.

٤١. القمي، عباس، سفينة البحار ومدينة الحكم والآثار، اسوه، قم، ١٤١٤ ه ق، ط١.

٤٢. كاشف الغطاء، محمد الحسين، الدين والإسلام، المجمع العالمي لأهل

مجلة نصوص معاصرة
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

البيت، قم، ١٤٢٩، ط١.

٤٣. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ديوان الوقف الشيعي، بغداد، ٢٠١٥، ط١.

٤٤. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، دار الأضواء، بيروت، ١٩٨٣، ط١.

٤٥. المجلسي، محمد تقي، روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، مؤسسة فرهنك إسلامي كشانبور، قم، ١٤٠٦، ط٢.

٤٦. المحسني، محمد اصف، صراط الحق، ذوي القربى، قم، ١٤٢٨، ط١.

٤٧. المحقق الحلي، جعفر بن القاسم، المختصر النافع، مؤسسة البعثة، طهران، ط٣، ١٤١٠.

٤٨. المظفر، محمد حسن، دلائل الصدق، مؤسسة ال البيت لاحياء التراث، قم، ط١، لات.

٤٩. معرفة، محمد هادي، التمهيد في علوم القران، مؤسسة فرهنك انتشاراتي التمهيد، قم، ط٢، ١٤٢٩.

٥٠. المفيد، محمد بن محمد، رسالة في عدم سهو النبي، المؤتمر العالمي لالفية الشيخ المفيد، قم، ١٤١٣، ط١، تحقيق مهدي نجف.

٥١. المير داماد، محمد باقر، الرواشح السماوية، دار الحديث، قم، تحقيق: غلامحسين قيصريهها، نعمة الله الجليلي، ١٤٢٢، ط١.

٥٢. النراقي، أحمد، مستند الشيعة، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ١٤١٦، ط١.

٥٣. الوحيد البهبهاني، محمد باقر، الحاشية على مدارك الاحكام، مؤسسة ال البيت، قم، ط١، ١٤٢٠.

٥٤. الوحيد البهبهاني، محمد باقر، الرسائل الأصولية، مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، قم، ١٤١٦ ق، ط١.

٥٥. الوحيد البهبهاني، محمد باقر، تعليقة على منهج المقال، د نشر، د مدينة، د ت، بلا ط.

مجلة تراث المخطوطات
العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

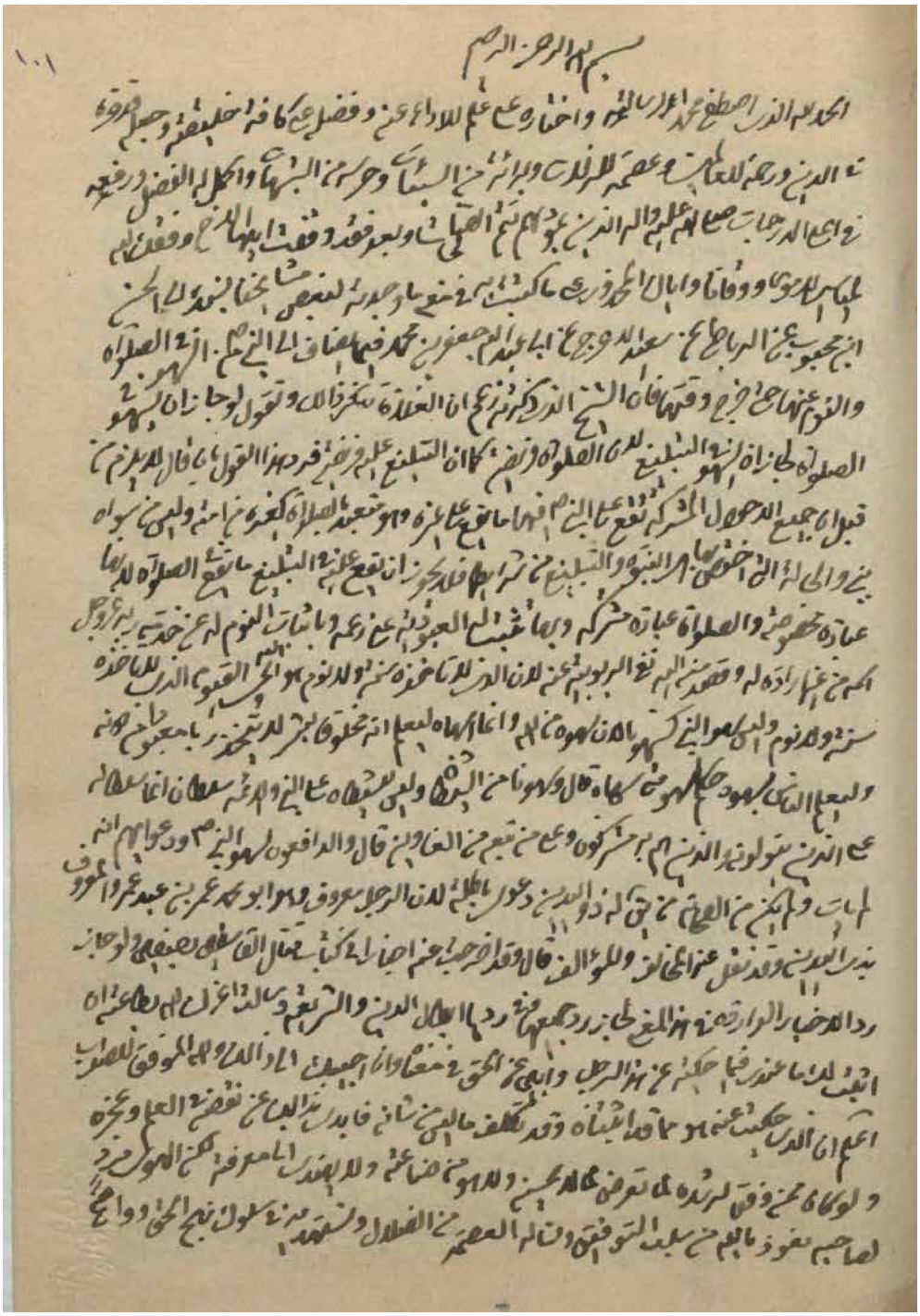

الصفحة الأولى من النسخة (أ)

مجلة تراث الحلة
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

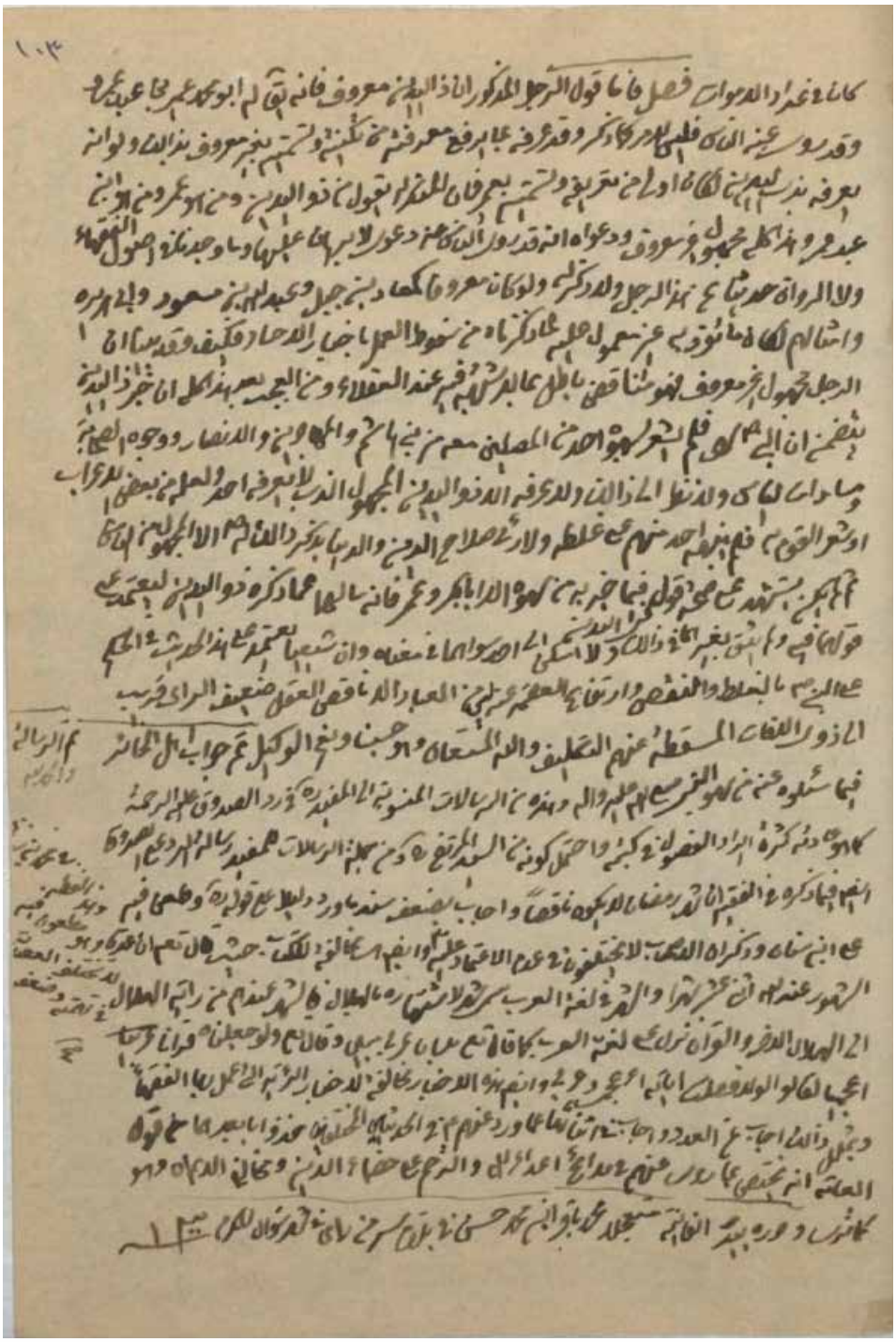

الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)

مجلة تراث الحلة
العدد: التاسع
السنة: الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

م.د. نافع جميل خلف

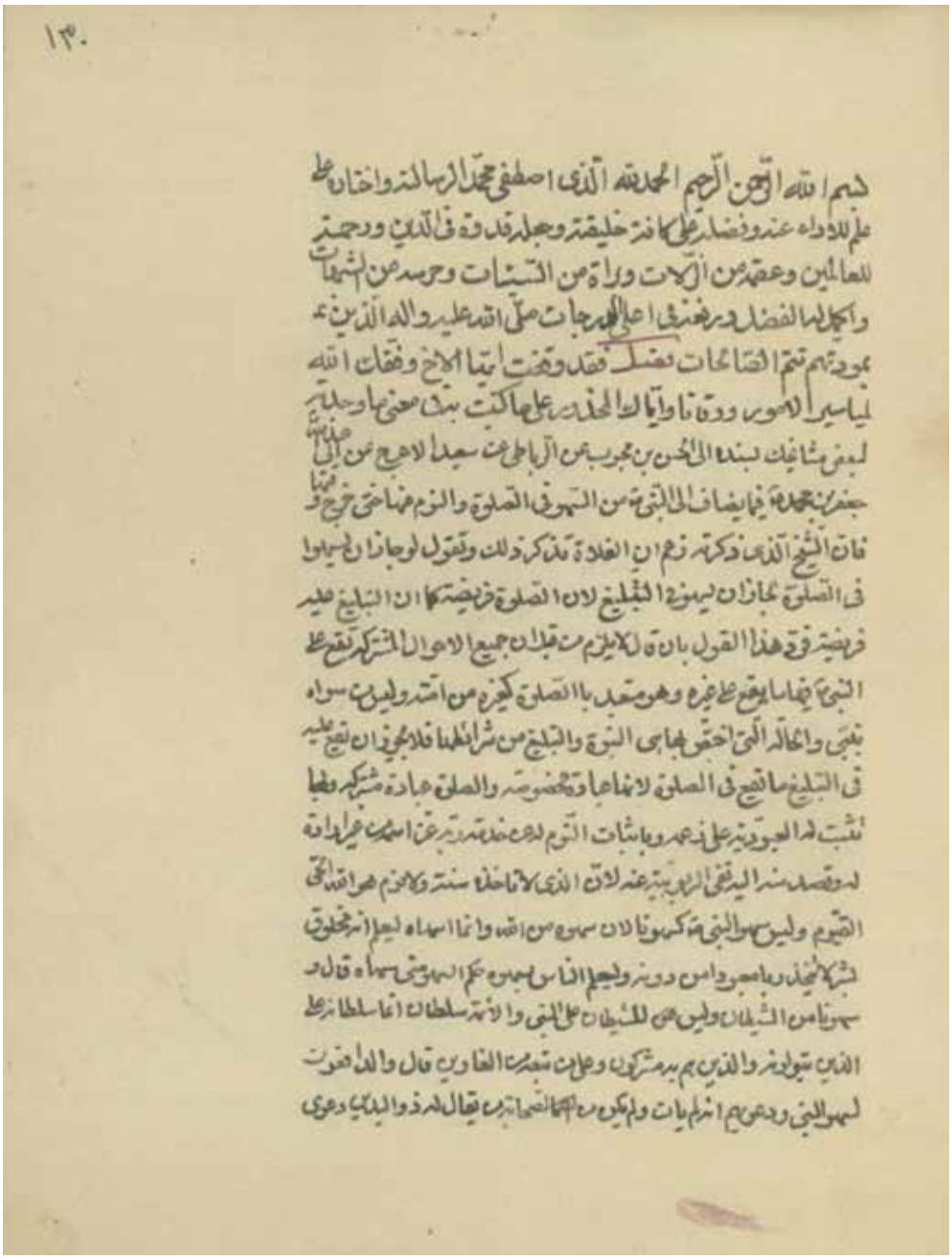

الصفحة الأولى من النسخة (ب)

مجلة رسالة الإسلام
العدد التاسع
السنة الخامسة
١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م

الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)